



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الرقم التسلسلي:/ 2018

قسم: العلوم المالية والمحاسبة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

دفعه: 2018

الميدان: علوم اقتصادية، علوم تجارية وعلوم التسيير

الشعبة: العلوم المالية والمحاسبة

التخصص: مالية المؤسسة

عنوان المذكرة: **تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل**

الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة

دراسة الحالة: **بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع ولاية تبسة**

خلال الفترة: (1998-2016)

تحت إشراف الدكتورة:

من إعداد الطلبة:

- ياسمينه عامرة

- جمال الوافي

- خلود عيادي

لجنة المناقشة:

الصفة	الرتبة العلمية	الاسم واللقب
رئيسا	أستاذة محاضرة - ب -	حجيلة خلدون
مشرفا ومقررا	أستاذة محاضرة - أ -	ياسمينه عامرة
عضوا مناقشا	أستاذ محاضر - ب -	سليم جابو

السنة الجامعية: 2018/2017



آیتہ الکرسی سورۃ البقرۃ آیت ۲۵۵

شكر وتقدير

الحمد لله الذي لا يشكر غيره، ولا يحمد سواه، به تتم
الصلوات، ولا حول ولا قوة الا بالله.

ما من عمل فيه خير الا ويقيض الله له أهل الخير الذين
ندين لهم بالشكر والعرفان، وعلى رأس هؤلاء:


أستاذتنا الفاضلة الدكتورة ياسمينه حمامرة، التي أشرفت
على هذا البحث حتى انتهت الى ما هو عليه فنتوجه لها
بجزيل الشكر وفائق التقدير والاحترام وأسمى معاني
العرفان على مساعدتها لنا في انجاز هذا العمل المتواضع،
وعلى جميل صبرها، كما نتقدم بالشكر والتقدير الى كل
من ساهم في إتمام هذه المذكرة من قريب أو من
بعيد.... ونسأل الله أن يجزيهم جميعا عنا خيرا.



فهرس المحتويات

الصفحة	لمحتويات
	شكر وتقدير
I - II	فهرس المحتويات
IV	فهرس الأشكال
VI	فهرس الملاحق
أ - د	مقدمة
الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: الأدبيات النظرية
12-03	المطلب الأول: واقع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
19-12	المطلب الثاني: المرافقة كآلية لدعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
25-19	المطلب الثالث: آلية تمويل وخلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
26	المبحث الثاني: الادبيات التطبيقية
27-26	المطالب الأول: الدراسات الوطنية
28-27	المطلب الثاني: الدراسات الدولية
30-28	المطلب الثالث: الدراسات الاجنبية
31	خلاصة
الفصل الثاني: الدراسة الميدانية	
33	تمهيد
34	المبحث الاول: الطريقة والأدوات المستخدمة
35-34	المطلب الأول: منهجية الدراسة
39-35	المطلب الثاني: تقديم عام حول الوكالة الوطنية الأم لدعم تشغيل الشباب ومهامها
42-39	المطلب الثالث: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (وكالة تبسة)
43	المبحث الثاني: عرض نتائج الدراسة ومناقشتها
48-43	المطلب الأول: المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة من طرف الوكالة
54-48	المطلب الثاني: تقييم الأداء في وكالة تبسة
56-55	المطلب الثالث: تحليل ومناقشة النتائج

57	خلاصة
61-59	خاتمة
66-63	قائمة المصادر والمراجع
79-68	قائمة الملاحق



فهرس الجداول

الرقم	الجدول	الصفحة
01	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التعريف القانوني في الجزائر	04
02	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم	04
03	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات الاقتصادية	05
04	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط	05
05	التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسط	06
06	التمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب	20
07	الهيكل المالي للتمويل الثلاثي	21
08	التركيبية المالية لاستثمار الإنشاء بتمويل ثنائي	23
09	عدد الملفات المتحصلة على شهادة التأهيل	49
10	تقسيم الموافقات البنكية على المشاريع الاستثمارية	49
11	عدد المشاريع الممولة في إطار وكالة تبسة حسب صيغ التمويل	50
12	عدد المشاريع الاستثمارية التي دخلت مرحلة الاستغلال	50
13	ملخص المشروع	51
14	هيكل الاستثمار للمشروع	51
15	الهيكل المالي للمشروع	52
16	اهتلاك القرض البنكي	53
17	تسديد القرض بدون فائدة ممنوحة من طرف الوكالة	53
18	اهتلاك الأصول الثابتة	54
19	قيمة القرض المقدم وفترة تسديده	55
20	التخفيض النهائي عند نهاية فترة الاعفاء	56



فهرس الملاحق

الصفحة	الملاحق	الرقم
68	الهيكمل التنظيمل لفرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - وكالة تبسة	01
72-69	استمارة التسجيل الأولى على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب	02
73	هيكمل الاستثمار للمشروع	03
74	أرقام الاعمال المتوقعة	04
75	الهيكمل المالي للمشروع	05
76	اهتلاك الأصول الثابتة	06
77	جدول حسابات النتائج التقديري	07
79-78	الميزانية التقديرية من السنة الأولى للسنة الثامنة	08

مقدمة

لقد تزايد اهتمام الدول المتقدمة والنامية على حد سواء بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك إدراكا منها للدور الحيوي والفعال الذي تلعبه في رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي نظرا لسهولة تكيفها التي تجعلها قادرة على رفع من الكفاءة الإنتاجية، التقليل من البطالة ورفع مستوى المعيشة وغير ذلك من الأهداف التي تمثل في مجملها دافعا حقيقيا للتنمية.

ورغم كل ذلك لم تحضى المؤسسة الصغيرة والمتوسطة قبل السبعينيات من القرن الماضي بالاهتمام الذي حظت به في الوقت الحالي من قبل علوم التسيير، ولم تعتبر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة حتى كشكل مصغر للمؤسسة الكبيرة، إلا أن دورها التنموي جعلها تحظى بالاهتمام مجددا، وفي الجزائر أولت السلطات العمومية أهمية بالغة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع بداية التسعينيات من أجل تعزيز دورها خاصة بعد تدهور الظروف المعيشية وتباطؤ معدلات النمو، والشروع في تطبيق سياسات التحرير المالي والاقتصادي.

وفي هذا الوضع فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مطالبة أن تختار، إما النضال المستمر والعمل الجاد واستغلال كل ما هو متاح من أجل ضمان بقائها لتحسين والتحكم في وظائفها الأساسية، الإنتاج والمالية والموارد البشرية والتسويق... إلخ، وإما الاستسلام لضغوطات هذا الوضع ومغادرة الأسواق لصالح السلع والخدمات المعروضة من الوكلاء أو المؤسسات المنافسة ليؤول مصيرها إلى الزوال.

إلا أن التقدم التكنولوجي، وما أفرزته العولمة من مظاهر مختلفة أدت إلى خلق مناخ اقتصادي تنافسي شديد التعقد، أصبح من خلاله قرار إنشاء المؤسسة الصغيرة قرار استراتيجي صعب للغاية، لا يمكن اتخاذه إلا بتوافر ضمانات كافية لنجاح المشروع، وذلك بسبب تعقد مسيرة إنشاء وتنمية تلك المؤسسات نتيجة المشاكل الفنية والإدارية ومشاكل المحيط الخارجي، وبالتالي جاء مفهوم المرافقة كإجراء جديد لترقية المؤسسات الصغيرة عن طريق مجموعة من الهيئات المتخصصة التي تعمل على دعم الروح المقاولاتية.

وبالتالي فإن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمثل الانشغال الأهم لأصحاب هذه المؤسسات سواء القطاع العام أو الخاص، لأنها تواجهها العديد من الصعوبات التي تعيق تطورها ونموها وضمان بقائها فهي تفتقر إلى التسيير الجيد في إدارة الأمور المالية ونقص التمويل. ومنه أصبح ضروريا على الجزائر إيجاد حلول تتمثل في البحث عن مصادر تمويلية بديلة، من أجل دعم مستويات التمويل المختلفة وذلك من خلال تفعيل الهيئات والبرامج الحكومية الموجودة بهدف طرح بدائل أخرى للتمويل.

إشكالية الدراسة

إن إنشاء مؤسسة ليس بالأمر السهل ولذلك فهيئات الدعم والمرافقة تسمح لحامل المشروع الجديد أو المقاول بالإجابة عن مجموعة من الأسئلة التي يطرحها وبمواجهة المشاكل المتوقعة خلال المراحل الأولى من حياة المؤسسة، ومن بين هذه الهيئات نجد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي تعد من

أهم الإنجازات التي قامت بها الدولة لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمساهمة في خلق مناصب الشغل وتوزيع النسيج الاقتصادي من خلال دورها في دعم ومرافقة المستثمرين الشباب في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن خلال ما سبق يمكن صياغة الإشكالية الآتية:

كيف يمكن تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لوكالة تبسة من خلال تحقيق أهدافها في دعم عملية إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة (1998 - 2016)؟

وللإجابة على هذه الإشكالية تمت الاستعانة بالأسئلة الفرعية التالية:

- هل تؤثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع الاقتصادي؟
- هل تعتبر الهيئات حل لمواجهة التحديات التي تعيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟
- ما هي أهم مؤشرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بولاية تبسة، وكيف كان دور الوكالة في تمويلها وتمييتها؟
- ما هي أهم التسهيلات التمويلية التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

فرضيات الدراسة

من أجل الإجابة على إشكالية الدراسة والأسئلة الفرعية تم وضع الفرضيات الآتية والتي تلخص موضوع الدراسة:

- يمكن اعتبار أن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حضى بأهمية كبيرة لأنه يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية؛
- بما أن الجزائر تقبل على تغيرات اقتصادية هامة فهذا يفرض تدخل من قبل الهيئات والمؤسسات المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- يعتقد أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تلعب دورا رئيسي في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتوفير إطار قانوني من خلال إنشاءها، على غرار توفير عدة أشكال تمويلية لها.

مبررات اختيار الدراسة

أما بالنسبة لأسباب اختيار الموضوع هناك نوعين، أسباب ذاتية وأسباب موضوعية وهذه الأخيرة تتمثل فيما يلي:

- أهمية هذا الموضوع في النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية من حيث المساهمة في زيادة النمو خارج المحروقات وتوفير مناصب الشغل؛
اما الأسباب الذاتية لاختيار هذا الموضوع نظرا لحدائته وتوسع جوانبه.

أهداف الدراسة

- محاولة تشخيص واقع المؤسسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني؛
- بحث الجهود السلطات الجزائرية في إطار توفير المناخ الملائم لنمو هذا القطاع لتحقيق نمو وتنمية اقتصادية؛
- تحليل تطبيقات المرافقة المطبقة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- محاولة التركيز على أهم الخطوات التي تركز عليها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة تبسة؛
- محاولة دراسة مشروع استثماري على مستوى الوكالة محل الدراسة؛
- الهدف الرئيسي من البحث يكمن في اعطاء مفهوم واسع حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والعوامل المؤثرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- إبراز المشاكل التمويلية التي تعاني منها هذه المؤسسات بالدرجة الأولى، والمشاكل القانونية والإدارية خاصة الجوانب التحفيزية بالدرجة الثانية؛
- إبراز بعض المخاطر التي يمكن ان تتعرض لها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الإنشاء وبداية نشاطها.

أهمية الدراسة

تتبع أهمية هذه الدراسة في تسليط الضوء على دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتقييم مساهمة هذه الوكالة في حل مشاكل التمويل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

مجال الدراسة

الحدود العلمية: ركزت الدراسة على تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهناك عدة هيئات المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومن بينها ENDI و ENJEM و CNAC.
الحدود المكانية: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة تبسة؛
الحدود الزمنية: تم التركيز على الاحصائيات المقدمة من الوكالة خلال الفترة (1998-2016) وتم التريص بالوكالة من: 2018/02/01 إلى غاية 2018/03/31.

المنهج وأدوات الدراسة

قصد الإجابة عن الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة وكذا التساؤلات الفرعية تم اختيار المنهج الوصفي في الجزء النظري الذي يتناسب مع طبيعة ونوع الموضوع من خلال إبراز المفاهيم الأساسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ودورها وأهميتها في نمو الاقتصاد الوطني بالإضافة إلى مشاكل التمويل التي تعترض هذه المؤسسات، كما تم استخدام منهج دراسة الحالة في الجزء التطبيقي، من خلا التعرض إلى حالة مؤسسة متوسطة مستفيدة من الدعم المالي عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، أما الأدوات المستعملة فتتمثل في برنامج معالج الجداول (Excel) إصدار 2013 وذلك لتجميع المعطيات في شكل جداول.

هيكلية الدراسة

قصد الإلمام بأهم الجوانب الرئيسية للدراسة وقصد الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات الموضوعية، تم تقسيم البحث إلى فصلين:

الفصل الأول: بعنوان "الدراسة النظرية" الذي تناول مجموعة من المفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها وخصائصها ومراحلها المختلفة، وكذلك المعوقات التي تواجهها، كما تم التطرق إلى مجموعة من المفاهيم المتعلقة بمرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأسباب ظهورها وأهم أهدافها والخدمات التي تقدمها الهيئات كما تضمن أيضا طرق التمويل وأهم الإعانات التي تقدمها الوكالة، وفي ختام الفصل تم التعرض لمختلف الدراسات السابقة لإنشاء فكرة حول الدراسة.

الفصل الثاني: بعنوان "الدراسة الميدانية" حيث يدرس هذا الفصل دراسة حالة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة ولأية تبسة، يتضمن التعرف على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وتقديم تقييم تمويل انشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة تم تمويلها في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، كما تعرضنا إلى دراسة الوضعية المالية لمشروع استثماري على مستوى الوكالة.

صعوبات الدراسة

يمكن حصر الصعوبات التي تم التعرض لها أثناء إعداد هذه الدراسة فيما يلي:

- صعوبة إجراء الدراسة التطبيقية للبحث بسبب صعوبة الحصول على البيانات الحديثة، نظرا للتكتم الغير مبرر على بيانات عادية.



الفصل الأول

الدراسة النظرية

تمهيد

تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطور والنمو الاقتصادي والاجتماعي في العديد من دول العالم لكونها محركا استثماريا لما تمتاز به من مرونة وديناميكية، إلا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه العديد من الصعوبات من أبرزها مشكلة التمويل التي تعيق فعلا تطورها لأنها تفتقر إلى المهارات الأساسية في إدارة الأمور المالية ونقص التمويل.

ومنه على الدول إيجاد حلول تتمثل في البحث عن مصادر تمويلية جديدة من أجل البقاء والتوسع، ومن بين هذه الدول عملت الجزائر على دعم مستويات التمويل المختلفة من خلال تفعيل دور الهيئات والبرامج الحكومية الموجودة من أجل طرح بدائل أخرى للتمويل.

وعلى ضوء ما سبق يتم تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

- المبحث الأول: الأدبيات النظرية؛

- المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية.

المبحث الأول: الأدبيات النظرية حول الدراسة

تعد تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من اهم القضايا التي تتطلب تعبئة اهتمامات الباحثين، نظرا لأهميتها ودورها في الاقتصاد ومن خلال هذا يتم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب نتطرق فيها إلى المفاهيم الأساسية لكل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمرافقة على التوالي.

المطلب الأول: واقع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يتم التطرق في هذا المبحث إلى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإلى التطور الذي شهدته الجزائر حسب قطاعات عديدة.

أولاً: مفاهيم عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتم التطرق في هذا الجزء إلى مفاهيم حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم خصائصها

01_ تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تقدم الجزائر كغيرها من الدول تعريفا خاصا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد عرفها المشرع الجزائري كما يلي:¹

- تعرف بأنها انتاج السلع والخدمات والتي تشغل من 1 إلى 250 شخص ولا يتجاوز رقم اعمالها السنوي 2 مليار دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار، كما تستوفي معيار الاستقلالية.

ويفرقها القانون التوجيهي بين المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة كما يلي:

المؤسسة المتوسطة: هي مؤسسة تشغل إلى ما بين 50 إلى 250 شخص، ويكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين 100 و 500 مليون دينار؛

المؤسسة الصغيرة: وهي التي تشغل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم اعمالها السنوي 200 مليون دينار، ولا تتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار؛

المؤسسة المصغرة: وهي التي تشغل ما بين 01 إلى 09 عمال، وتحقق رقم اعمال اقل من 20 مليون دينار، ولا تتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار.

¹ - المواد 4 - 5 - 6 من القانون رقم 08/01، القانون التوجيهي المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، الصادر في 15 ديسمبر 2001، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 77، ص6.

الجدول رقم(01): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التعريف القانوني في الجزائر

المؤسسة	المستخدمون	رقم الأعمال	الميزانية السنوية
مصغرة	من 01 إلى 09	اقل من 20 مليون دينار	اقل من 10 مليون دينار
صغيرة	من 10 إلى 49	اقل من 200 مليون دينار	اقل من 100 مليون دينار
متوسطة	من 50 إلى 250	من 200 إلى 02 مليار	من 100 إلى 500 مليون

المصدر: من إعداد الطالبان استنادا إلى القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2_ تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

بالرغم من التزايد المستمر الذي تشهد الجزائر من سنة إلى أخرى، إلا أن السوق الوطنية الجزائرية لا زالت تشكي من نقص في بعض المنتجات، خاصة الصناعية منها، وهذا ما يؤدي إلى التساؤل عن تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، ودورها في الحياة الاقتصادية.

1-2- تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم

الجدول رقم(02): تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الحجم

الفئة	عدد العمال	2015	2016	2017	المجموع	النسبة
م.مصغرة	من 01 إلى 09	907659	983653	993170	2884482	97 %
م.صغيرة	من 10 إلى 49	24054	27380	26381	77815	2.5%
م.متوسطة	من 50 إلى 249	2855	3042	3170	9067	0.5%
المجموع الكلي		934569	1014075	1022621	2971265	100%

المصدر: من إعداد الطالبان بناء على المعطيات من الموقع <http://www.cnes.dz>- Comite nationale - Ministère de pme/pmia; économique et sociale CNES; rapport sur la promotion de pme - bulletin d'information économique; 20 15، 1720،

من خلال الجدول يلاحظ أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في غالبيتها مؤسسات مصغرة تشغل اقل من 10 عمال (حوالي 97 %)، في حين المؤسسات الصغيرة حوالي (2.5%)، بينما المؤسسات متوسطة الحجم في هي لا تتجاوز 0.5% تقريبا، وهذا يعود في اعتقادنا إلى سببين: الأول هو المساهمة القوية لهيئات الدعم في إنشاء المؤسسات، وعلى رأسها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، أما السبب الثاني هو أن هذه المؤسسات المنشأة تبقى على حالها ولا تنمو إلى مؤسسات صغيرة ثم متوسطة، أما لعدم قدرتها على النمو بسبب ضعف المعارف والمهارات المقاولاتية بالنسبة لمالكها.

2-2- تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط

لقد وضعت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تصنيف هذه المؤسسات حسب القطاعات الاقتصادية كما يلي:

الجدول رقم(03): تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القطاعات الاقتصادية

2017	2016	2015	
1060025	1013637	934037	القطاع الخاص
264	438	532	القطاع العام
1030289	1014075	934569	

المصدر: من اعداد الطالبان بناء على المعطيات من موقع <http://www.pmea.dz.org> - ministere de
2017/2015economique pem /pmia :bulleyin dinformation

من أهم الملاحظات التي يمكن استنتاجها من الجدول السابق ما يلي:

هناك زيادة في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم تسجيل زيادة قدرها 3.22% خلال الفترة 2015-2017، إذ انتقل عددها الاجمالي من 934569 مؤسسة عام 2015 إلى 1030289 مؤسسة عام 2017، مع العلم أن أصل هذه الزيادة يعود إلى الوتيرة الجد متسارعة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3-2- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط

بالنسبة لتوزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط يمكن توضيح ذلك عن طريق الجدول التالي:

الجدول رقم (04): توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط

النسبة	المجموع	2017	2016	2015	النشاط
33%	473625	162375	157875	153375	البناء والاشغال العمومية
18%	264061	91597	87997	84467	التجارة
9%	135321	46787	45117	43417	النقل المواصلات
7%	98058	33823	32686	31549	خدمات العائلات

5%	76973	26571	25651	24751	الفندقة الاطعام
8%	6698	23290	22102	21516	صناعات المنتجات الغذائية
8%	1130667	39915	37685	35467	خدمات المؤسسات
12%	194459	66677	64817	62965	قطاعات أخرى
100%	1422472	491035	473930	457507	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبان بناء على المعطيات من موقع <http://www.pmea.dz.org>

عموما من خلال الجدول يلاحظ أن المؤسسات الخدمية الصغيرة نالت الحصة الأكبر من مجموع المؤسسات، في المقابل توضح هذه الأرقام نقص واضح في نوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الانتاجية والصناعية منها بشكل خاص، على الرغم من هذه الأخيرة هي التي تباشر الاستثمار الحقيقي وتخلق القيمة المضافة وتخدم أماميا وخلفيا، إلى جانب انها السبيل لتحقيق استراتيجية احلال الواردات مع التأكيد هذا على أن المؤسسات الخدمية تظل ضرورية لتوجيه الاستثمار بوجه عام يتضمن تحديد مناخ الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4-2- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التوزيع الجغرافي

يمكن ملاحظة ذلك من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(05): التوزيع الجغرافي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عدد المؤسسات			
2017	2016	2015	الولاية
64678	64563	58854	الجزائر
26572	25464	22280	تيزازة
27800	26688	25906	وهران
29331	25372	25198	بجاية
26738	25816	23127	سطيف
22442	21512	19089	بومرداس
20865	20036	17869	البلدية
19016	18362	16424	قسنطينة
13294	13053	12115	الشلف
14397	13951	12572	عنابة

12455	12077	10973	سكيدة
9086	8818	8089	ورقلة
7933	7695	7107	تبسة
14940	14417	13008	باتنة
339407	278082	274280	بقية الولايات
595810	575906	520875	المجموع العام

المصدر: من اعداد الطالبان بناء على معطيات الموقع <http://www.pmea.dz.org> -ministere
2017-2015 bulleyin dinformation economique; de pem /pmia:

إن أغلب المؤسسات تتواجد في الشمال، حيث نجد فيها فرق كبير في التوزيع، وهو ما يعني عدم تكافؤ الفرص، وهوما يتناقض مع ما يعرف لدى الاقتصاديين بالتوازن الجهوي، مع العلم أن عدد المؤسسات المتواجدة في العاصمة تمثل اضعاف عددها في بعض الولايات الاخرى المصنفة على انها ولايات كبرى من حيث عدد السكان، وذلك يمكن ان يكون له تفسيرين:

أما جميع الامكانيات وتركيز التنمية الاقتصادية موجهة نحو العاصمة، أو أن هناك اختلاف في التوجه المقاولاتي بين ولايات القطر الجزائري.

3_خصائص انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجملة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من المؤسسات الكبيرة وفيما يلي أهم خصائصها:

3-1- سهولة التأسيس(النشأة): يتجلى ذلك في انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لإنشائها نسبيا، كونها تعتمد على جذب وتفعيل مدخرات الاشخاص لتحقيق منفعة أو فائدة تلبى بواسطتها حاجات محلية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي.¹

3-2- قلة التكاليف اللازمة لتدريب العاملين: لاعتمادها على التدريب أثناء العمل وعدم استعمالها عادة لتقنيات معقدة والذين بعد ترتيبهم ينتقلون إلى مؤسسات أكبر للحصول على امتيازات أكثر.

3-3- اختلاف انماط الملكية: يرتبط انخفاض حجم رأس المال اللازم لإقامة وتشغيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأشكال معينة للملكية، وفي الغالب تتمثل في الملكية الفردية أو العائلية حيث تساعد على استقطاب وإبراز الخبرات والمهارات التنظيمية والادارية في البيئة المحلية.

¹ - إسماعيل بوخروعة، عبد الرزاق عطوي، التجربة الجزائرية التنموية واستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، ماي 2003، ص 07.

3-4- التجديد: إن الأفراد والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هم المصدر الرئيسي للأفكار الجديدة حيث يعود أكثر من ربح براءات الاختراعات اليها بالإضافة إلى أنها تتعرض للتجديد أكثر من المؤسسات الكبيرة لأن مسيرتها يجدون في ابتكار الأفكار الجديدة حافزا يدفعهم بشكل مباشر للعمل، هذا على خلاف المؤسسات الكبيرة والتي يتطلب الابتكار فيها إلى الوقت واموال طائلة، وهي بهذا لا تدخل أسواقا جديدة إلا بعد تطويرها من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.¹

3-5- التمويل والاستثمار: تعتمد معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل الذاتي في تمويل استثماراتها، أما التمويل البنكي فيكاد ينعدم نظرا لصعوبة تكوين وتقديم ملفات بنكية تستوفي كل الشروط المطلوبة.

3-6- انخفاض القدرات الذاتية على التوسع والتطور الحديث: وهذا ناتج عن انخفاض الطاقات والقدرات التنظيمية والتمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة وكون هذه الخاصية مسؤولية تلقى على عاتق الاجهزة المسؤولة عن التنمية من جهة أخرى، كما أن هذه المسؤولية تتعاظم باستمرار لاسيما مع ازدياد التقدم والتطور التكنولوجي.

3-7- الارتباط المباشر بالمستهلك: ان أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تنتج سلعا وخدمات موجهة لأنشطة انتاجية فطبيعة انتاجها في المدن والارياف يجعلها قريبة من المستهلك ومرتبطة به.

3-8- الادارة والتسيير: يتميز هذا النوع من المؤسسات بسهولة الادارة نظرا لبساطة هيكلها التنظيمي واستعمالها لطرق تسيير غير معقدة وهذا يمكنها من التوسع بدخول مشاركين جدد ويحصر صغيرة، كما يقلل مخاطر تعرضها للأخطار في السوق والتكيف معها في حالة حدوثها، والتي تكون خاصة عند ادخال منتج جديد أو تكنولوجيا جديدة.²

ثانيا: المراحل المتبعة في انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

يمر انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة مراحل يمكننا تقديم موجز لها كالتالي:

1_الفكرة: وهي نقطة البداية تعبر عن رؤية تأتي نتيجة تفكير او إلهام، حيث يمكن تطويرها تدريجيا عبر إجراء لقاءات أو تسجيل ملاحظات وترسيخ الفكرة المكتسبة.

وهكذا فإن الفكرة تبدو في بداية الأمر بسيطة وتتميز بعدم هيكلية واضحة يمكن تطويرها وتحسين صياغتها عبر طرق مختلفة حتى إذا نضجت تصبح جاهزة للانطلاق.

¹ - علي السلامي، المفاهيم العصرية لإدارة المشروعات الصغيرة، دار غريب للنشر والطباعة، القاهرة، 1999، ص 16.
² - ناصر داداي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، ط2، الجزائر، د.س.ن، ص 66.

2_ المشروع: يعكس المرور من فكرة إلى مشروع تطوراً نحو تصميم المنتج، ونحو تعريف دقيق للخدمة وتعريف لشروط تسويقها، وإذا كانت الفكرة ترتبط بتخيل فإن المرور إلى المشروع يتطلب توافر من المعارف والمعلومات حول هيكل السوق وتصميم الخدمات وفق لاحتياجاته.¹

3_ عملانية المشروع: لا توجد عملانية المشروع إلا في حالة وجود منتج وسوق، وبالتالي يعتبر تحليل قطاع النشاط جد هام، وترتكز هذه المرحلة على التأكد حول المنفعة التي يقدمها المنتج.

4_ مخطط الأعمال: هو خطوة مهمة لنجاح المشروع، إذا أنه تصميم يمكن بواسطته شرح ماهية المنتج، ويبين تطور النشاط في المستقبل، ويعتبر وسيلة اتصال تسمح لأطراف أخرى بتقييم التي هم مقدمون على تحملها عند البدء بالمشروع عبر مخطط الأعمال تبرز شخصية المقاول.

5_ الشكل القانوني: عندما يتم الانتهاء من تصميم مخطط الأعمال، فإن ذلك يمكن منطقياً من توافر أكبر عدد من عناصر الاختيار لإنشاء الهيكل القانوني ووضع التنظيم الأساس الملائمين للمشروع.

6_ التمويل: يعتبر من أهم عناصر مخطط الأعمال ويمثل تحديد الحاجات المالية والتي يتم التعبير عنها بمخطط التمويل فضلاً عن تحديد مصادر تمويلها، ويتوقف الحصول عليه على جودة مخطط الأعمال من حيث مصداقية المعلومات.

7_ الخطوات الإدارية: تتم مع الهيئات الإدارية ذات الصلة بإنشاء المؤسسات، وتوجد عادة آليات وهيئات مساعدة تقدم المشورة للمقاول وترافقه في إتمام مختلف الإجراءات الإدارية.

8_ الإنتاج: البيع وتحقيق الأرباح: لقد تم الاعتماد على مخطط الأعمال وتمت الحياة على الوسائل المالية بشكل يسمح بإحضار المعدات للانطلاق في الإنتاج ثم تأتي مرحلة العمل على بيع المنتج وأخيراً تأتي مرحلة تحقيق الأرباح.

9_ التسيير: من أهم خصائص المسير الجيد هي قدرته على تحديد طبيعة المعلومات التي يحتاجها لتسيير الحاضر والمستقبل القريب كما تتمثل مهمته في جمع المعلومات وتعكس هذه المرحلة السعي نحو تحقيق الأهداف المحددة في مخطط الأعمال

10_ ضمان الاستمرارية: بعد بدء النشاط لا تسيير الأمور دائماً كما هو مخطط لها بفصل ردود الفعل التي يكتسبها المسير يمكن أن يضمن التوازنات الضرورية، وعليه يقوم هذا المسير بوضع مخطط سابق الأحداث، يؤدي إلى تراكم الخبرة لديه إلى تزايد قدرته على القيام بردود أفعال سريعة ومناسبة.²

¹ - لطرش الطاهر، مخطط الأعمال وعناصره الأساسية وحدود أهميته في مسار إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الأيام العلمية الدولية الثلاثة حول المقاولاتية فرص وحدود مخطط الأعمال: الفكر وإعداد التنفيذ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 17-18-19 أبريل 2012.

² - لطرش الطاهر، مرجع سابق.

ثالثا: معوقات انشاء وتسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من العديد من المشاكل والمعوقات التي تمنح الاداء الجيد، واهمها يتضح من خلال ما يلي:

1_ معوقات تنظيمية

1-1- العوائق الإدارية؛ تتمثل أهمها فيما يلي:

- ضعف المهارات الإدارية لدى اصحاب وملاك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تعقيد اجراءاتها انشاءها التي تتطلب العديد من الوثائق والجهات التي يجب الاتصال بها؛
- صعوبة الحصول على الشكل الرسمي لها، وذلك واضح من صعوبة تحديد تعريف موحد لها؛
- غياب التنسيق بين الجهات المعنية بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة؛
- غياب التنظيم الخاص برعاية وتشجيع الابداع والابتكار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1-2- المعوقات القانونية؛ أهمها ما يلي:

- عدم وجود استقرار في القوانين والتشريعات التي تحكم وتسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- نقص خبرة المؤسسات المصغرة والصغيرة في المجال الاداري والمالي، حيث تمتاز بأنماط تسيير اقل من الحد الأدنى الذي يتطلبه اقتصاد تسوده المنافسة مع غياب تأهيل فعال وسريع لها.¹

1-3- العوائق المرتبطة بالعقار الصناعي: يعد الحصول على العقار المناسب من المشاكل الاساسية

التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وهذا راجع إلى ما يلي:

- صعوبة الحصول على عقد للملكية او عقد أيجار بالرغم من اهميته للحصول على التراخيص الاخرى كالقرض البنكي؛²
- التمييز بين القطاع العام والخاص في مجال تمليك او كراء العقارات حيث تبقى الاولوية دائما للقطاع العام وهو ما يتناقض مع النصوص التشريعية؛
- عدم وجود سعر محدد للمتر المربع الواحد او سعر مدعم خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتشجيعها للحصول على عقار.³

1- عبيدات عبد الكريم، حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عصر العولمة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك، البلدة، 2006، ص 75.

2- صالح صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 03، 2004، ص 41.

3- صالح صالح، مرجع سابق، ص 41.

2_ عوائق جبائية وجمركية

من الملاحظ ان الجباية والاعباء الاجتماعية معيقة للمؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة رغم اجراءات التخفيف المنتهجة، وتظهر هذه العوائق على المستوى التالي:¹

- مشكلة الحصول على التراخيص؛
- مشكلة التأمينات؛
- مشكلة الضرائب؛
- مشاكل التشريعات المنظمة لسوق العمل.

3_ المعوقات التمويلية

3-1- عوائق مالية من وجهة نظر المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية مشاكل تمويلية خاصة تلك المتعلقة بالنظام المصرفي الموجود ويمكن تلخيصها فيما يلي:²

- نقص المعلومات المالية خاصة فيما يتعلق بالجوانب التي تستفيد منها المؤسسات كالإعفاءات؛
- ضعف الشفافية في تسيير عملية منح القروض رغم ان الاصل في القروض خاضع للإشهار؛
- غياب سوق متخصصة في تمويل الاستثمارات الخاصة؛
- عدم تأقلم التشريع مع التطور والتحول الاقتصادي الوطني نحو اقتصاد السوق؛

- ارتفاع تكاليف التمويل بالإضافة إلى الضمانات المبالغ فيها أحيانا؛

3-2- عوائق مالية من وجهة نظر البنوك الجزائرية؛ من أهمها:

- تطبيق ميكانيزمات غير ملائمة من طرف البنوك، لأنها لم تتأقلم مع قوانين السوق المفتوح؛
- ضعف مستوى الإعلام البنكي وطرق دراسة ملفات القروض، مما يؤثر سلبا على الخدمات المقدمة من طرف البنوك اتجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- انعدام عمليات المتابعة وتسيير القروض وضعف مراقبة الأموال الممنوحة؛

1- رابح حميدة، استراتيجيات وتجارب ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النمو والتنمية، دراسة مقارنة بين التجربة الصينية والجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية، جامعة فرحات عباس، 2012، ص 22-23.

2- برييش السعيد وآخرون، إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمور، الملتقى الدولي حول متطلبات التأهيل مؤسسات صغيرة ومتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 17-18 أبريل 2006.

- عدم امتلاك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة المقدمة على استثمار جديد أراضي بعقود ملكية نهائية، مما يجعلها ضمانا ضعيفا وعقود غير صحيحة قانونا؛¹
- افتقار مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للخبرة في أساسيات المعاملات المصرفية، وكذلك في مجال تسيير الأعمال والهندسة المالية، مما يؤدي إلى عدم دقة البيانات المالية والمحاسبية وعدم توفرها؛
- الالتزامات التعاقدية بين البنك والمؤسسات لا تتوافق مع مستوى استرجاع القروض الممنوحة خاصة من بينها المؤسسات المصغرة المستفيدة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.²

4_ معوقات أخرى مختلفة

تتمثل أهمها في مايلي:

4-1- معوقات فنية: اعتماد المؤسسات على الخبرات الفنية لدى صاحب فكرة إنشاء هذه المؤسسات يؤدي إلى ضعف الخدمات الاستشارية الفنية التي تقدم لصاحب الصناعة ذلك من جهة، ومن جهة أخرى فإن المشكل الفني الذي يواجه هذا النوع من المؤسسات هو تعدد الجهات المشرف عليها، مما يشنت المسؤوليات فيصعب تحديدها وتوجيهها.³

4-2- معوقات تسويقية؛ يمكن إنجازها في النقاط الآتية:

- نقص المعلومات اللازمة عن المنافسين والأسواق؛
 - قصور وضعف قنوات وشبكات التسويق مما يؤدي إلى تدهور القدرة التنافسية والتصديرية؛
 - غياب الأجهزة والشركات المتخصصة في مجال التسويق.
- 4-3- معوقات مادية:** تتمثل أساسا في صعوبة الحصول على المواد الأولية بسبب احتكارها من قبل المحتجزين المحليين وارتفاع تكلفة المخزون.

من خلال ما سبق يلاحظ أن العوامل التي تساعد في نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي عوامل داخلية لكن الصعوبات التي تتعرض لها قد تؤدي إلى زوالها.⁴

المطلب الثاني: المرافقة كآلية لدعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن دراسة موضوع إنشاء المؤسسات تركز على تحليل المفاهيم التي تمر بها عملية الإنشاء لذا فمن خلال هذا المطلب نوضح مفهوم المرافقة والخدمات التي تقدمها هيئات المرافقة في إنشاءها.

¹ - بن وسعد زينة، جميل عبد الجليل، واقع تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل ذلك حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADRE، الملتقى الوطني الأول حول: المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، بشار، 24-25 أفريل 2006.

² - بن وسعد زينة، جميل عبد الجليل، مرجع سابق.

³ - رابع حميدة: مرجع سابق، ص23.

⁴ - عبد الباسط وفاء، مؤسسات رأس مال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الصغيرة، دار النهضة العربية، مصر، ط1، 2001، ص32-

أولاً: مدخل إلى المرافقة

يتم التطرق في هذا الجزء إلى مفهوم المرافقة وأسباب ظهورها وأهم أهدافها.

01_ مفهوم المرافقة

يمكن أيجاد عدة تعاريف للمرافقة أبرزها المتخصصون في هذا المجال نذكر منها ما يلي:

_ المرافقة هي: إجراء منظم في شكل مواعيد متتابعة تهدف إلى دعم منشأة المؤسسات في الفهم والتحكم في إجراءات الإنشاء، وكذلك التحكم في المشروع والقرارات المرتبطة به.¹

_ وتعرف المرافقة أيضاً: هي إجراء يشمل على القيام بنقل شخص ما من حالة إلى أخرى وهذا بالتأثير عليه باتخاذ قرارات معينة حيث تهدف المرافقة إلى جعل المنشأ مستقل وبالتالي فهي تخص المقاول صاحب المؤسسة، كما تهدف إلى مرافقة شخص مقاولاتي يحمل فكرة استثمارية وقيادة هذه الفكرة من أجل الوصول إلى مشروع قبل الاستثمار.²

2_ أسباب ظهور المرافقة وأهدافها

للمرافقة عدة أسباب وأهداف تتميز بها ومن أهمها مايلي:

2-1- أسباب ظهور المرافقة: هناك مجموعة من الأسباب التي تجعل المؤسسات في حاجة إلى مرافقة أهمها ما يلي:

2-1-1- **التعقد الفن:** لا يمتلك أي مشروع في بداية إنشائه الكثير من الخبرة والكفاءة التسييرية الكافية، وبالتالي على منشي المشروع الجديد التحكم في عنصرين أساسيين هما:

_ المعرفة الجيدة بالمشروع؛

_ الروح المقاولاتية العالية؛

2-1-2- **تعقد المحيط الخارجي:** تتميز بالتغيير وعدم الثبات وهذا يتطلب القيام بجهد إضافي بهدف الاستعداد للظروف الطارئة، وتأتي المرافقة في هذا الإطار بأدوات وطرق علمية تهدف إلى ضبط هذا التعقيد وتوضيح الخيارات الممكنة للمقاول.

¹- DUVERT Régis، HEKIMIAN Norbert، VALLAT David، **l'appui a la création d'entreprise ou d'activité**، tude pour la Direction Régionale du Travail، de l'Emploi Et de la Formation Professionnelle Rhône Alpes(DRTEFP)، Ministère des Affaires Sociales، du Travail et de la Solidarité، France، mai،2002، p48

²- Catherine leger-jarniou، **quel accompagnement pour les créateurs qui ne souhaitent pas se faire s'aider? Réflexions sur une paradoxe et proposition**، communication au 4eme congré pour l'académie de l'entrepreneuriat، paris،novembre 2005،p24-25.

2-1-3- **التعقد الإداري:** يواجه المقاولون صعوبات إدارية خلال تنفيذ إجراءات انشاء المشروع والمتعلقة بمختلف معاملات تسجيل المشروع وكذا المعاملات المتعلقة بمصالح الضرائب والتأمينات وغيرها، مما ينتج عن ذلك تأخير كبير في إجراءات الإنشاء القانوني للمؤسسة، وهو ما قد يؤدي أحيانا إلى التخلي عن إنجاز المشاريع.¹

كل هذه التعقيدات المذكورة شجعت ظهور ما يسمى بهيئات دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكل الحصول على التمويل.²

2-2- **أهداف المرافقة:** تهدف المرافقة عموما إلى تحقيق أهداف عامة أو أخرى خاصة مرتبطة بالمشروع وهي كما يلي:³

2-2-1- **الأهداف العامة لإنشاء المؤسسات من أهمها ما يلي:**

- السماح لفئة كبيرة من الشباب من إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة؛
- تسهيل مسيرة منشئي المؤسسات (الإدارية، التمويلية، الجبائية)؛
- ضمان انطلاق المشروع ومتابعة النشاط.

2-2-2- **الأهداف المرتبطة بالمشروع من أهمها ما يلي:**

- تؤمن التكامل بين المقاول ومشروعه؛
- توفر للمقاولين العناصر الضرورية اللازمة لعمل المشروع؛
- تدريب المقاولين على الطرق القيادية والتسييرية لتحكم بالمشروع.

ثانيا: مرافقة انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

عملت الجزائر على دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال برامج وهيئات دعم، ومن هنا سنتطرق إلى هذه الأخيرة بالإضافة إلى التجربة الجزائرية في مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1_ برنامج مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

إن المرافقة في الجزائر لم تكن سياسة محلية ابتدعتها الدولة الجزائرية بل تدخل في إطار المساعدات التي تقدمت بها الأمم المتحدة عبر برنامج الأمم المتحدة (PNUD) للتنمية وبالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.(ONUDI) حيث استفادت خلال السداسي الأول من سنة

¹ -D Régis، H Norbert، V David، Op Cit،p 47-48

² - سعاد نائف برونوطي، ادارة الاعمال الصغيرة: ابعاد للريادة، دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2005، ص82.

³ - D Régis، H Norbert، V David، Op Cit،p 47

2000 من مبلغ 11، 4مليون دولار أمريكي، والذي وجه للنشاط الخاص بالمحيط الصناعي ومراقبة وتشجيع المؤسسات الصغيرة على اقتناء آلات جديدة للاستثمار.

وقد تزامن هذا البرنامج مع إنشاء صندوق وطني للتنافس الصناعي حسب ما جاء في قانون المالية لعام 2000 وقد تم توجيه هذا الصندوق إلى:

_ تقديم المساعدات المالية للمؤسسات، خاصة الصناعية والخدمية التي تباشر نشاطات التأهيل.

_ تمويل عمليات البحث العلمي والخدمات التكنولوجية والتقنية، وعمليات إصلاح المناطق الصناعية وهذا لتغيير محيط المؤسسة.¹

حيث اتفقت الحكومة الجزائرية واللجنة الأوروبية على توقيع برنامج مشترك، بهدف تقوية القطاع الخاص من خلال رفع مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النمو الاجتماعي والاقتصادي وخلق مناصب الشغل، وتطبيق هذا البرنامج يكون من خلال ثلاثة أساليب أو طرق، أي تقسيم هذا البرنامج إلى ثلاثة أجزاء، ففي الجزء الأول يقدم المشروع دعم مباشر للمؤسسات الصغيرة من خلال تشخيصها ومساعدتها على القيام بعملية إعادة التأهيل، وتنفيذ مخططاتها، وكذلك مساعدتها في الحصول على قروض استثمارية من البنوك.

وفي الجزء الثاني تقدم مساعدات موجهة إلى المؤسسات المالية التي لها علاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة البنوك منها وهذه المساعدات تكون على شكل خبرات ونصائح تكوينية، لمساعدة المؤسسات المالية على تطوير وسائل جديدة في مجال منح القروض.

أما في الجزء الأخير فهو يركز على تقوية ودعم مجالات الشراكة (الأورو_جزائرية) ودعم نشاطات المقاولات الباطنية، وإنشاء معاهد تكوين بمسيرتي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتكوين إطارات مختصة في هذا المجال.²

وفي إطار التعاون الأورو متوسطي اندمج برنامج الميدا (Meda) لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي كان هدفه الأساسي هو تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، عن طريق تأهيلها وتأهيل محيطها، وقد تم تحقيق إلى غاية 2004 حوالي 400 عملية تأهيل وتكوين في إطار الدعم المباشر.

¹ - غيتي نسرين، مرافقة الشباب في انشاء مؤسسة إنتاجية صغيرة، دراسة ميدانية بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب قسنطينة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في تنمية وتسيير الموارد البشرية، جامعة منتوري بقسنطينة، 2009، ص 108.

² - غيتي نسرين، مرجع سابق، ص 111.

وفي هذا الشأن تم تخصيص ما لا يقل عن 66445000 أورو كغلاف مال برنامج دعم تطوير المؤسسات الصغيرة، منه 37 مليون أورو ممول من طرف الاتحاد الأوروبي لدعم البرنامج، والمبلغ المتبقي على عاتق الجزائر الذي بدأ تطبيقه منذ أكتوبر 2000، ومدة صلاحية هذا البرنامج 5 سنوات.¹ وفي إطار التعاون مع البنك العالمي وبالخصوص مع الشركة المالية الدولية وقد تم إعداد برنامج تعاون تقني مع شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها.²

2_ التجربة الجزائرية في مرافقة إنشاء مؤسسة صغيرة

نتيجة لضعف الاقتصاد الوطني ومعاناة فئات اجتماعية واسعة من آثار التثبيت الهيكلي، وأخيرا الأجور المتدنية التي تسببت في اندلاع توترات اجتماعية وتفشي الفقر بين الشرائح الاجتماعية الدنيا، والنتائج عن تدهور القدرة الشرائحية، وتسريح العديد من العمال من المؤسسات، وكذلك انتشار الطبقية، وذلك في ظل انتهاج الرأسمالية، وفتح الأسواق الجزائرية على العالم، أدى إلى عدم وجود مناصب عمل وإن وجدت فهي مؤقتة.³

وفي سنة 1993 تدعمت الإصلاحات بصدور المرسوم التشريعي رقم 93_12 الخاص بترقية الاستثمارات. قد منح امتيازات جديدة لتنمية القطاع الخاص عن طريق المؤسسات الصغيرة من خلال السماح لها بالاستثمار في عدة مجالات، من أهم العناصر التي تضمنها هذا القانون ما يلي:

_ الحق في الاستثمار بكل حرية؛

_ عدم التمييز في الحقوق والواجبات بين القطاع الخاص الوطني والأجنبي؛

_ تقليص درجة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من فاعل " معدل " للاقتصاد وصاحب قرار فيه، إلى مجرد وسيط ملزم بأن يجازف ما بين " طلب اجتماعي متزايد " من جهة، وإرهاصات جهوية عالمية من جهة ثانية. مع ضرورة التخفيف من الضرائب والرسوم لتشجيع الاستثمار.

وقد واجه تطبيق قانون ترقية الاستثمار جمود المحيط الاقتصادي والإداري، وتجلّى ذلك في البيروقراطية الإدارية، ومشكل العقار الصناعي، بالإضافة إلى توجه الاستثمارات إلى النشاطات الطفيلية والمضاربة.⁴

¹ - المجلس الوطني الاجتماعي (cnes)، مشروع تقرير من أجل سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2005، ص 16.

² - غيتي نسرين، مرجع سابق، ص 111.

³ - مولحسان آيات الله: الآثار المحتملة للمنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر، مذكرة نيل شهادة الماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2004، ص 65-66.

⁴ - حاكمي يوحفص: الاقتصاد الجزائري، الإصلاح، النمو والانعاش، كلية العلوم الاقتصادية، ملحق خروية، الجمعية العلمية، نادي

دراسات اقتصادية: www.clubnada.jeeran.com

ثم بعد ذلك تم انشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) وهي هيئة تقدم الدعم والاستشارة والنصح والإرشاد لحاملي المشاريع، وترافقهم منذ ان يكون المشروع مجرد فكرة في عقولهم، إلى أن يتحقق على أرض الواقع.

في 12 ديسمبر 2001 تم إصدار القانون رقم 18_01 والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسة الصغيرة، والذي عمل على تحديد تدابير دعم وترقية ومرافقة المؤسسة الصغيرة من خلال ما يلي:¹

- _ قيام السلطات العمومية بتشجيع تطوير الشراكة بين القطاع العام والخاص؛
- _ قيام الوزارة المكلفة بالمؤسسة الصغيرة، بوضع البرامج المناسبة من أجل تطوير تنافسية المؤسسات، وذلك قصد ترقية المنتج الوطني ليستجيب للمقاييس الدولية؛
- _ تأسيس مجلس وطني مكلف بترقية المقاوله يرأسه الوزير المكلف بالمؤسسات.

ثالثا: الخدمات التي تقدمها هيئات المرافقة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك مجموعة من الخدمات التي يمكن ان تقدمها هيئات المرافقة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمها مايلي:

1_الخدمات العامة

اثبتت دراسة علمية في فرنسا سنة 2002 ان الخدمات التي تقدمها هيئات الدعم والمرافقة تتمثل اساسا في الخدمات الآتية:²

1-1- الاعلام: يهدف إلى تشجيع المقاولاتية بالاتصال بمختلف المؤسسات، حيث تقدم مجموعة من المعلومات المفيدة لشباب، وتقدم معلومات أولية حول خطوات انجاز المشروع بالإضافة إلى مجموعة من المساعدات التشجيعية الأخرى وترتبط عملية الاعلام بمرحلة استقبال المنشئ.

1-2- التكوين: يمكن ان يقدم بشكل فردي او جماعي حيث تقام تربيصات تكوينية لإنشاء او تسيير المؤسسات الصغيرة، كما يمكن ان يكون التكوين داخلي من قبل خبراء جهاز المرافقة او يكون خارجي بالاستعانة بمنظمات تكون خارجية، وغالبا تكون اهمية التكوين مقدمة في إطار جماعي في تقديم معلومات اساسية ومناهج تدريس حيث تسمح هذه الطريقة بتحقيق الاقتصاد السلمي.

1-3- المساعدة في اتخاذ القرارات: تقوم هيئات الدعم والمرافقة بمساعدة منشئي المؤسسات في اتخاذ القرارات خلال وبعدا نشاء المشروع، هذه المساعدات تتم عن طريق وسائل ومساعدات تسمح بإظهار وتتبع حالة تقدم المشروع.³

¹ - غيتي نسرين، مرجع سابق، ص ص 107-108.

² -D Régis، H Norbert، V David، Op Cit،p33

³ -d régis، h norbert، v david، op cit، p33

2_ الخدمات المقدمة في مختلف مراحل المشروع

تتمثل هذه الخدمات في المراحل الآتية:

2-1- الاستقبال؛ يظهر التحليل المقارن الذي قامت به الدراسة العديد من الملاحظات أهمها:

عند قدوم أي مقاول إلى هيئة المرافقة تقام معه جلسات أولى تسمى بمرحلة الاستقبال، ويختلف شكل الاستقبال من هيئة لأخرى، بعضها يكتفي بأول لقاء لتقديم بعض المعلومات، أما الأخرى فنقوم منذ اللقاء الأول بتحليل وتقييم امكانيات المشروع.

وبالتالي فمرحلة الاستقبال تقوم على أساس التعارف بين كل من حامل المشروع والهيئة المرافقة، كما تسعى إلى معرفة حالة تقدم المشروع.¹

2-2- المرافقة خلال الإنشاء؛ تتميز هذه المرحلة بمجموعة من الخدمات أهمها:²

- إعداد وتشكيل ملف إنشاء المشروع ويتمثل في خطة عمل تتضمن: تقديم صاحب المشروع؛ وصف المشروع؛ وصف السلعة أو الخدمة؛ السوق؛ رقم الأعمال؛ الوسائل التجارية؛ وسائل الإنتاج؛ الملف المالي؛

- البحث عن الوسائل المالية: (قروض، إعانات، مساعدات....)؛

- القيام بالخيارات الجبائية، الاجتماعية، والقانونية؛

- المرافقة يمكن أن تصل إلى غاية المساعدة في تخطيط وإنجاز خطوات إنشاء المشروع؛

- الاستقلالية: تحاول هيئات الدعم والمرافقة تشجيع استقلالية المقاول في اتخاذ القرارات الخاصة بمشروعه وذلك راجع لسببين، السبب الأول هو ان الاعتماد على الذات يمكن المقاول من التعلم الذاتي لأساليب قيادة وتسيير المشروع، حتى في حالة فشل المشروع، أما السبب الثاني هو تمكين هيئة المرافقة من تحقيق اقتصاد في الخدمات المقدمة، بهدف ربح الوقت والتوجه إلى مشاريع جديدة.³

3_ المرافقة بعد الإنشاء (المتابعة)

القليل من هيئات الدعم تقوم بمتابعة المؤسسات بعد انشاءها، ومع ذلك تهتم الهيئات المتخصصة في الدعم المالي كثيرا بهذه العملية، ويتم فيها بحث العناصر الأتية:⁴

¹-Philippe ALBERT, Michel BERNASCONI, Lynda GAYNOR, LES INCUBATEURS: EMERGENCE D'UNE NOUVELLE INDUSTRIE, COMPARAISON DES ACTEURS ET DE LEURS STRATEGIES: France ~ Allemagne ~ Royaume Uni ~ Etats-Unis, étude présente au (Ministère de l'Economie des Finances et de l'Industrie), France, Avril 2002, p8-9 les éditions de l'adreg (<http://www.ladocumentationfrancaise.fr/rapports-publics/024000373/index.shtml>), le mardi, h16'

²-Catherine leger-jarniou, op-cit, p2.

³-Catherine leger-jarniou, op-cit, p2.

⁴-D Régis, H Norbert, V David, Op Cit, p38.

- التسيير: الخزينة، الوضعية المالية، تشكيل لوحة قيادة مالية؛

- الجانب التجاري: البحث عن الزبائن، الاتصال؛

- الرؤية الاستراتيجية؛

- أسئلة مختلفة: العقود، المناقصات... إلخ.

وفي حالة وجود بعض المشاكل المحتملة في بعض المشاريع، يتم تنظيم مواعيد دورية مع صاحب المؤسسة لحل هذه المشاكل، وهناك بعض الهيئات تقوم بتنظيم اجتماعات إعلامية كل شهرين أو ثلاثة أشهر يقوم بتنشيطها مختصون، تتمحور حول تسيير المؤسسات الصغيرة.

هناك اختلافات كبيرة بين المرحلتين، من مدة المرافقة، الإجراءات المتبعة والأدوات والوسائل المستخدمة، وترجع هذه الاختلافات إلى الأسباب التالية:

- **السبب الأول:** هو قلة التمويل المخصص للمتابعة بعد الإنشاء، هذه النقطة تفسر في جزء منها تشابه عملية الإنشاء القانوني، والعمل على تشجيع استقلالية المشاريع؛

- **السبب الثاني:** مرتبط بالكفاءات الواجب تجنيدها من أجل تأمين المتابعة بعد إنشاء المشاريع الجديدة، هذه الكفاءات مطلوبة في هذه المرحلة أكثر من المراحل السابقة، التي تحتوي إجراءات إدارية بسيطة وخدمات أقل تعقيداً، أما في هذه المرحلة يحتاج المشروع الصغير إلى مراقبة ومتابعة المتخصصين في مجالات التنظيم، التسيير المالي، مراقبة التسيير، التسيير التجاري، تحليل القرارات الاستراتيجية، تسيير الموارد البشرية، التسيير الجبائي والقوانين الاجتماعية.¹

المطلب الثالث: آلية تمويل وخلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

يعتبر التمويل من العناصر الأساسية لمواجهة التحديات والمعوقات المتزايدة التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نشاطها ونموها ولهذا لا يمكن أن يحقق أهدافها بدون هذا العنصر الحيوي.

أولاً: طرق تمويل مؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار جهاز الوكالة الوطنية ولدعم تشغيل الشباب

يتكون جهاز المؤسسة المصغرة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من ثلاث صيغ للتركيبات المالية:

1_ التمويل الذاتي

في هذا النوع من التمويل الاستثمار يتشكل كلياً من المساهمة الشخصية للشباب. والهدف من اللجوء للوكالة هو القدرة على الاستفادة من الاعانات المقدمة من الوكالة والتي تتمثل في: الاعانات الجبائية وشبه الجبائية، الاعفاء من المرسوم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات، ويعتبر أكثر استعمالاً

¹ -D Régis، H Norbert، V David، p38.

بحيث يسمح للمؤسسة بتمويل نشاطها الاستغلالي بنفسها دون اللجوء إلى أي تمويل آخر¹، ويحسب وفق العلاقة الموالية:

$$\text{التمويل الذاتي} = \text{الاهتلاكات} + \text{الاحتياطات} + \text{المؤونات} + \text{الارباح المحتجزة}$$

ان اعتماد المؤسسات على التمويل الذاتي يعطي لها كامل الحرية في اختيار نوع الأنشطة التي ترغب في تمويلها، ولا يحملها أي تكلفة، يؤدي هذا النوع من التمويل إلى الاستفادة من تقليل العبء الضريبي عن طريق الاستفادة من التخفيض الضريبي بسبب إعادة استثمار الأموال.²

2_ تمويل ثنائي

في هذه الصيغة تكمل المساهمة المالية للشباب أصحاب المشاريع بقرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وفقا لما يوضحه الشكل الموالي:

الجدول رقم(06): التمويل الثنائي في الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب

المستوى	قيمة الاستثمار	القرض بدون الفائدة	المساهمة الشخصية
01	اقل من 1000.000 دج	%25	%75
02	ما بين 1000.000 و 2000.000 دج	%20	%80
03	ما بين 2000.000 و 4000.000 دج	%15	%85

المصدر: مروة كرازرية، وسام عبران، محددات منح القروض الاستثمارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر، في التمويل المصرفي، جامعة العربي التبسي تبسة، 2016، ص28

من خلال الجدول يلاحظ ان قيمة الاستثمار في المستوى 01 تكون اقل من 1000.000 دج، ونسبة القرض فيه تكون بدون فائدة بنسبة %25 اما المساهمة الشخصية فتكون بنسبة %75 اما المستوى 02 تكون قيمة الاستثمار محصورة بين 1000.000 و 2000.000 دج حيث تكون نسبة القرض بدون فائدة %20 ونسبة المساهمة الشخصية %80 وفي المستوى 03 قيمة الاستثمار محصورة بين 2000.000 و 4000.000 دج حيث تكون نسبة القرض بدون فائدة %15 و نسبة المساهمة الشخصية %85 و في الأخير يلاحظ من الجدول انه كلما ازدادت قيمة الاستثمار كلما قلت نسبة القرض بدون فائدة، ومنه تزداد نسبة المساهمة الشخصية.

3_ تمويل ثلاثي

التمويل الثلاثي: (البنك، الوكالة، المقاول) موجه لاستحداث الأنشطة.

¹ - حنفي عبد الغفار، الإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2002، ص:353.

² - مبارك لسوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون _ الجزائر، 2004، ص: 36.

ان كلفة النشاط لا يمكن أن تفوق مبلغ 1000.000 دج، وهو يتكون مما يلي:¹

- قرض بنكي بنسبة 70 % من الكلفة الاجمالية للمشروع؛
- سلفة بدون فوائد بنسبة 29 % من الكلفة الاجمالية للمشروع؛
- المساهمة الشخصية بنسبة 1% من الكلفة الاجمالية للمشروع.

ثانيا: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار جهاز الوكالة وصيغ الدعم وتمويل

بعد التعديلات الجديدة على جهاز الوكالة الوطنية لدعم وشغل الشباب صنفتم الوكالة الاستثمار إلى صنفين، وهما على النحو الآتي:²

1_ استثمار الإنشاء

1-1- إنشاء المؤسسات المصغرة بتمويل ثلاثي: الاستثمار الإنشاء يتمثل في إنشاء مؤسسة مصغرة من طرف شاب وأصحاب مشاريع مؤهلين لجهاز المؤسسة المصغرة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
1-1-1- التركيبة المالية لاستثمار الإنشاء بتمويل ثلاثي؛ في صيغة التمويل الثلاثي تتشكل التركيبة المالية مما يلي:

- المساهمة المالية للشباب أو أصحاب المشاريع التي تتغير قيمتها حسب مستوى الاستثمار؛
 - القرض بدون فائدة الذي تمنحه الوكالة وتتغير قيمة هذا القرض حسب مستوى الاستثمار؛
 - القرض البنكي الذي يخفض جزءا من فوائده من طرف الوكالة يتم ضمانه من طرف صندوق الوكالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة وهذا موضح في الجدول التالي:
- الجدول رقم (07): يوضح الهيكل المالي للتمويل الثلاثي**

المستوى 1: قيمة الاستثمار أقل من 2 مليون دينار جزائري				
المساهمة الشخصية		القرض دون فائدة	القرض البنكي	
5%		25%	70%	
المستوى 2: قيمة الاستثمار ما بين 2 مليون دينار و 10 مليون دينار جزائري				
المساهمة الشخصية		القرض دون فائدة	القرض البنكي	
المناطق الخاصة	المناطق الأخرى		المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
8%	10%	20%	72%	70%

المصدر: من إعداد الطالبان بناء على المواد 3-4-11 من المرسوم التنفيذي رقم 290-03 المؤرخ في 06-09-2003.

¹ - <http://www.elmouwatine.dz/spip.php?page=imprime&id-article=6658> (07/02/2018),h15.16

² - المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 290-03 المؤرخ في 1424 هـ الموافق لـ 06-09-2003.

يمثل هذا الجدول الهيكل المالي للتمويل الثلاثي إذ أن قيمة الاستثمار موزعة على مستويين 2 إذ نلاحظ أن مستوى القرض بدون فائدة يتغير حسب مستوى الاستثمار كذلك الأمر بالنسبة للمساهمة الشخصية حيث يتغير محتواها حسب مستوى الاستثمار وموطنه (أي المناطق الخاصة والمناطق الأخرى)

1-1-2- مراحل تجسيد استثمار الإنشاء؛ تتضمن ما يلي:

أ-مرحلة الإنجاز؛ تشمل هذه المرحلة الإجراءات الموالية:

- أيداع طلب منح الإعانات وملف الشاب أو شباب أصحاب المشروع على مستوى فتح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حيث يتكون الملف من شق إداري وشق مالي (الفواتير الشكلية)؛
- أيداع الملف لدى البنك وتسليم الموافقة البنكية؛
- وضع القانون الأساسي للمؤسسة المصغرة؛
- تسجيل المؤسسة المصغرة لدى مصلحة السجل التجاري؛
- فتح الحساب البنكي التجاري ودفع المساهمة الشخصية لأصحاب المشروع؛
- اشتراك المؤسسة المصغرة في صندوق ضمان أخطار القروض¹؛
- تحويل القرض بدون فائدة الممنوح من طرف الوكالة للحساب البنكي للمؤسسة المصغرة؛
- سحب الشيكات البنكية من طرف البنك لصالح الموردين لاقتناء التجهيزات.

ب-مرحلة الاستغلال؛ تشمل ما يلي:

- تسليم الوثائق البيانية لإنجاز الاستثمار لمصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ومستندات رهن التجهيزات المقتناة من طرف المؤسسة المصغرة؛
- تحرير محضر معاينة إنجاز الاستثمار من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- تسليم قرار منح الإعانات المتعلقة بالاستغلال من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

1-2- إنشاء مؤسسة مصغرة بتمويل ثنائي: استثمار الإنشاء بتمويل ثنائي في إنشاء مؤسسة مصغرة من طرف الشباب أصحاب المشاريع المؤهلين لجهاز المؤسسة المصغرة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مع الاعتماد في التمويل فقط على قرض الوكالة والمساهمة الشخصية لصاحب المشروع، حيث يستفيد هذا الأخير من نفس الإعانات الممنوحة في حالة استثمار الإنشاء بتمويل ثلاثي².

1-2-1- التركيبة المالية لاستثمار الإنشاء بتمويل ثنائي: في صيغة التمويل الثنائي التركيبة المالية من المساهمة المالية لصاحب المشروع والقرض دون فائدة، ونوضح هذا في الجدول التالي:

¹ - بن أشنهو فريدة، نظام المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2005، ص 104.

²- (<http://www.elmouwatine.dz/spip.php?page=imprime&id-article=6658>) (07/02/2018), h15.16

الجدول رقم (08): التركيبة المالية لاستثمار الإنشاء بتمويل ثنائي

مستوى الاستثمار	قيمة الاستثمار	القرض دون فائدة	المساهمة الشخصية
المستوى الأول	أقل من 2.000.000 دج	%25	%75
المستوى الثاني	ما بين: 2.000.0001 إلى 10.000.000 دج	%20	%80

المصدر: مطوية الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

من خلال هذا الجدول يلاحظ أن قيمة الاستثمار في المستوى الأول أقل من 2.000.000 حيث تكون نسبة القرض دون فائدة 25% أما المساهمة الشخصية 75% أما المستوى الثاني قيمة الاستثمار ما بين 2.000.0001 إلى 10.000.000 دج ونسب القرض دون فائدة والمساهمة الشخصية 20% و80% على التوالي.

1-2-2-1 - مراحل تجسيد استثمارا الإنشاء؛ تتضمن ما يلي:

أ- مرحلة الإنجاز؛ تتضمن هذه المرحلة الإجراءات الموالية:

- إيداع طلب منح الإعانات وملف صاحب المشروع على مستوى فرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حيث يكون الملف من شق إداري ومن شق مالي؛
- تسليم قرار منح الإعانات المتعلقة بالإنجاز من طرف مصالح الوكالة، والتوقيع على دفتر الشروط وأوراق الأمر للقرض بدون فائدة الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
- فتح الحساب البنكي التجاري ودفع المساهمة الشخصية للشباب أصحاب المشروع؛
- وضع القانون الأساسي للمؤسسة المصغرة؛
- تسجيل المؤسسة في السجل التجاري؛
- تحويل القرض بدون فائدة الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من الحساب البنكي للمؤسسة المصغرة.

ب- مرحلة الاستغلال؛ أما فيما يخص هذه المرحلة فلها نفس مراحل انشاء مؤسسة بتمويل ثلاثي

2- استثمار التوسيع

تقرر تمويل الاستثمارات التوسعية بالنسبة للمؤسسات المصغرة والمتوسطة بموجب التعديل الجديد في النصوص المنظمة لجهاز الوكالة في سبتمبر 2003، الذي يقضي بإمكانية استفادة

المؤسسات الممولة من طرف الوكالة لهذا الغرض فاستثمار التوسيع يتمثل في الاستثمارات المنجزة من طرف المؤسسات الصغيرة بعد استيفاء مرحلة استغلال استثمار الإنشاء وتوفر الشروط الآتية:¹

- تسديد على الأقل 70% من القرض البنكي الممنوح، لاستثمار الإنشاء بالنسبة للتمويل الثلاثي إذا اختار صاحب المشروع نفس البنك الممول لاستثماره الأول؛

- تسديد على الأقل 70% من القرض بدون فائدة الممنوح، لاستثمار الإنشاء بالنسبة للتمويل الثنائي؛

- الاستهلاك الكلي لفترة الإعفاءات الضريبية بالنسبة للمشروع، والمحددة بثلاث سنوات بالنسبة للمناطق العادية وست سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة؛

2-1- استثمار التوسعية بتمويل ثلاثي؛ تتضمن ما يلي:

2-1-1- التركيبة المالية لاستثمار التوسع بالتمويل الثلاثي؛ التركيبة المالية لصيغة التوسع للتمويل الثلاثي تماثل في التركيبة المالية في حالة استثمار انشاء بتمويل ثلاثي، أنظر الجدول رقم (06).

2-1-2- التركيبة المالية لاستثمار التوسع بتمويل ثلاثي؛ يتمثل في الاستثمارات المنجزة من طرف المؤسسة الصغيرة بعد استيفاء مرحلة استغلال استثمار الإنشاء، وتتكون التركيبة في هذه الحالة من قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة والمساهمة الشخصية لصاحب المؤسسة المصغرة وهي مماثلة للتركيبة المالية لاستثمار الإنشاء، أنظر الجدول رقم (07).

ثالثا: اشكال الدعم المالي والإعانات التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

تقدم الوكالة الوطنية مساعدات هامة للمؤسسات المصغرة سواء في مجال التمويل أو في ميدان الإعانات المستمرة خلال فترة إنشاء المشروع وفي مرحلة الاستغلال.

1- الإعانات المالية للمؤسسات المصغرة

يستفيد أصحاب المؤسسات الصغيرة من قروض بدون فوائد تمنحها الوكالة في حالة التمويل الثاني وفي حالة التمويل الثلاثي تقدم قروض بدون فوائد وتساعد أصحاب المشروعات للحصول على قرض مصرفي تتحمل الوكالة جزءا من فوائده حسباً لطبيعة النشاط ومكانه.

(التمويل الثلاثي = المساهمة المالية لصاحب المشروع + قرض بدون فوائد من صندوق الوكالة +

قرض مصرفي تتحمل الوكالة نسبة من فوائده)

وتمنح قروض الوكالة بواسطة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب التابع للوكالة.¹

¹ - <http://www.elmouwatin.dz/spip.php?page=imprime&id-article=6658> (07/02/2018), h15.16

2_ الإعانات الجبائية والشبه جبائية

تستفيد المؤسسات الصغيرة التي تشكل الحد الأقصى للاستثمار فيها 4 مليون دينار جزائري، من تسهيلات جبائية وشبه جبائية هامة خلال فترة تنفيذ وإنجاز المشروع ومنها الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة ورسم نقل الملكية والإعفاء من حقوق عقود التسجيل ومن الرسم العقاري على البنائيات، والاستفادة من المعدل المخفض 5% المتعلق بالرسم الجمركية على التجهيزات ووسائل الإنتاج المستوردة، كما تستفيد هذه المؤسسات خلال فترة التشغيل والإنتاج من الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات ومن الضريبة على الدخل ومن الدفع الجزافي، ومن الرسم على النشاط المهني وتقدر إجمالي التحفيظات الجبائية المباشرة وغير المباشرة بالنسبة للفترة 2000/93 حوالي 150 مليار دينار جزائري.²

إن استثمارات الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب، تتمثل في إنشاء المؤسسات الصغيرة الجديدة من طرف الشباب أصحاب المشاريع المؤهلين لذلك، وبذلك تمنح الإعانة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب تقوم على ضوابط السن.

أما التعديلات الضرورية للجهاز، تعني بالخصوص الصيغة المالية حيث رفع الحد الأقصى للاستثمار إلى عشرة ملايين دينار (10.000.000 دج) حيث تجد نفسها في حالة عدم إمكانية توسيع قدراتها المحدودة الإجراءات القانونية للجهاز التي لا تترافق إلا المشاريع الجديدة.³

ومنه يمكن استنتاج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر حديثة النشأة على أرض الواقع وقد مرت بعدة مراحل، تطورت فيها في ظل وجود العديد من المعوقات التي تواجهها، ومن بين الآليات المساعدة على انشاءها ودعمها تم دراسة المرافقة وذلك من خلال تمويل هذه المؤسسات ومنها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

¹ - المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر، جوان 2002، ص 69.

² - المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، مرجع سابق، ص 70.

³ - بدي نصر الدين، *Conditions économiques pour l'émergence d'une PME efficace*. الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الرهانات والفعالية، المركز الجامعي سعيدة أيام 14 و 15 ديسمبر 2004.

المبحث الثاني: الأدبيات التطبيقية

هذا المبحث يتم التطرق فيه إلى الدراسات السابقة التي تخص موضوع البحث وهي كمايلي:

المطلب الأول: الدراسات الوطنية

أولاً: دراسة مكي هشام، حسيبة بن بوالي، نحو تموقع تنافسي عالمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة التجربة اليابانية، جامعة الشلف، ديسمبر 2015.

هذه الدراسة تهدف بان التجربة اليابانية بالعمل المنظم من اجل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة داخل اليابان وخارجه، اضافة إلى عملها على انشاء مكاتب حول العالم لتوفير المعلومات اللازمة لأصحاب تلك المؤسسات عن طريق مختلف الفرص المتاحة أمامها.

وبالتالي توصلت إلى النتائج التالية:

_ ضرورة تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية على الدخول في مشاريع صناعية عبر توفير بيئة استثمارية ملائمة على المستوى الكلي والجزئي، وانتهاج استراتيجيات تسويقية هادفة إلى عولمة علاماتها التجارية؛

_ أهمية تطبيق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمفهوم التموقع التنافسي لعلامتها التجارية نظرا لثبوت نجاحه عمليا في تجارب عدة سابقة من بينها التجربة اليابانية؛

_ لا بد من تفكير استراتيجي عند بناء التموقع التنافسي للعلامة التجارية يقود إلى احتلال موقع مميز من حيث الصورة الذهنية، وذو قيمة مدركة عالية من طرف الزبون؛

_ ضرورة تطبيق الاستراتيجيات التسويقية لتحسين الصورة الذهنية للعلامات التجارية الجزائرية.

إلا ان الدراسة اختلفت مع موضوع هذا البحث في انها درست طبيعة ممارسة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اليابانية لمفهوم بناء التموقع التنافسي، في حين ركز هذا البحث على تقييم اداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانياً: دراسة ریحان الشریف، بومود أيمن: بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتسلط الضوء على فتح صحن بورصة الجزائر أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة باجي مختار عنابة.

تهدف هذه الدراسة إلى:

_ التعرف على مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

- التعرف على بورصة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مزاياها وطريقة عملها؛

- التعرف على مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؛
- محاولة التعرف على الإجراءات الأولية لترقية المؤسسات في بورصة الجزائر.
- مع العلم انها توصلت إلى النتائج الآتية:
- تعدد مصادر التمويل وتنوعها لا يعني توفر بدائل كافية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- بورصة المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصدر تمويلي جيد للمؤسسات لما يوفره من مزايا للقطاع القومي والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما يمكن له أن ينهي مشاكل التمويل البنكي التي تعاني منها هذه المؤسسات باعتباره مكمل لهذا النوع من التمويل؛
- على ضوء المشاكل والصعوبات التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، إلا أن الدولة بذلت مجهودات كبيرة في إنعاش هذه المؤسسات، خاصة وأن العقبة الرئيسية التي أصبحت تواجه المؤسسات الصغيرة هو مشكل التمويل ولتذليل هذا المشكل قامت الدولة باستحداث آليات جديدة تمكن تلك المؤسسات من إيجاد مصادر جديدة للتمويل كإنشاء سوق مخصصة على مستوى البورصة من أجل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

حيث اختلفت هذه الدراسة مع موضوع هذا البحث في انها درست بورصة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة أحدث مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الا انها ركزت على ان تدخل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في البورصة لتمكينها من تنويع مصادر تمويلها وتوسيع حصتها، فيما ان هذا الموضوع درس تقييم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لمرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطرق والليات التي تساعد الوكالة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: الدراسات الدولية

أولاً: دراسة جميل مخيمر عبد العزيز، احمد عبد الفتاح عبد الحليم، دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكل البطالة بين الشباب في الدول العربية، منشورات منظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، 2000.

تهدف هذه الدراسة إلى انشاء بنك العماني لتوفير التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتفعيل برنامج المنحة المالية لوزارة التجارة، وانشاء شركة استثمارية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث انها توصلت إلى نتيجة وهي ان التجربة العمانية رائدة وحديثة العهد، ولا يمكن تقويم نتائجها بشكل كامل.

مع العلم أن هذه الدراسة اختلفت مع موضوع البحث لافي انها درست تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية الشاملة أما هذا البحث ركز على تقييم أداء الوكالة في انشاء ومرافقة

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقد ركز موضوع المذكرة على التمويل ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الوكالة الوطنية في تشغيل ودعم الشباب.

ثانيا: دراسة سمير زهير الصوص، بعض التجارب الدولية في مجال التنمية وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة، مكتب محافظة قلقيلية، فلسطين، 2010

تهدف هذه التجربة إلى بذل المزيد من الجهود في سبيل دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

حيث انها توصلت إلى النتائج التالية: مساهمة بنك التنمية الصناعية يدعم الصناعات الصغيرة من خلال برامج تمويل مسيرة، تقديم برامج ضمان 50% من الائتمان المصرفي، تقديم البنوك قروضا لمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال التمويل الرأسمالي وتمويل التشغيل

وقد اختلفت الدراسة مع موضوع هذا البحث في انها درست دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية، بينما موضوع الدراسة درس فيه تقييم اداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في انشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثالث: الدراسات الاجنبية:

أولاً: أنجزت هذه الدراسة من طرف: الدكتورة أميرة بن صالح، وتحت إشراف: البروفيسور: ألان فايول، Alain Fayolle

L'accompagnement à la création d'entreprise : une première Approche de l'efficacité des pépinières Tunisiennes, 2013.

حيث كانت نتائج هذه الدراسة كما يلي:

- مشاتل المؤسسات في تونس فعالة جزئياً، وهذا راجع لعدم قيامها بالعديد من الخدمات التي يمكن أن تساعد المنشئ على انطلاق مشروعه في أفضل الظروف لضمان نجاح المؤسسة، ومن بين هذه الخدمات نقص المعلومات، والتكوين الخاص بالمرافقين؛

- تلعب مشاتل المؤسسات التونسية دوراً أساسياً خلال مختلف مراحل إنشاء مؤسسة صغيرة؛

- غياب تكوين للمقاولين في المشتلة، كذلك نقص المؤهلين لمهنة المرافقة، ولهذا فالمشتلة لا تستجيب لكل احتياجات المنشئ؛

- قلة تعامل مشاتل المؤسسات التونسية مع المخابر العلمية على الرغم من هذا إلا أن مشاتل المؤسسات التونسية تبذل قصارى جهدها لنجاح المؤسسات المنظمة إليها.

حيث اختلفت هذه الدراسة مع موضوع هذا البحث في ان هذه الدراسة ركزت على الدور الذي تلعبه مشاتل المؤسسات في تقديم الدعم والمرافقة للمنشئ، بحيث انها اهتمت التطرق للمرافقة المؤسسية، وهذا ما تم التطرق اليه في هذا الموضوع حيث تم دراسة تقييم مرافقة وانشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتركيز على مرافقة انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانياً:

Meguellati achour, Comparison of venture capital and business incubation In financing and supporting small and medium enterprises with the possibility of the development of integration between them, university of mallaya, Malaysia, journal of north african economics, numbers 17th, 2017.

حيث تهدف هذه الدراسة إلى:

- إبراز وتوضيح المفاهيم النظرية المتعلقة برأس المال المخاطر وحاضنات الأعمال وتحديد أهم عناصر النجاح والقدرة التنافسية والخدمات التي يمكن أن تتحقق أثناء تطبيقهما؛
- التعرف على مدى تأثير التمويل برأس المال المخاطر وحاضنات الأعمال على الأداء التمويلي للمشروعات الممولة، ومعرفة الأدوار التمويلية التي تقدمها للمشروعات الاستثمارية المختلفة؛
- توضيح أهم أوجه الاختلاف والاتفاق القائمة علمياً وعملياً بين رأس المال المخاطر وحاضنات الأعمال، ومقارنة فعاليتهما الاقتصادية في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومحاولة التكامل اقتصادياً واجتماعياً بينهما؛

وتوصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- يعتبر رأس المال المخاطر تمويل متخصص للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جانب حاضنات الأعمال نتيجة لما يقدمان لهذه المؤسسات من التمويل والدعم المالي، إلى جانب التوجيه والخبرة والتدخل في توجيه مسار المشروع وتزويده بالمعرفة المتخصصة وإمداده بالنصائح المتصلة بتطويره؛
- توفر شركة رأس المال المخاطر وحاضنات الأعمال الغطاء التمويلي اللازم للمؤسسات في سبيل مؤازرة ظهورها وتطورها، فشركة رأس المال المخاطر تقبل تحمل المخاطرة في تمويلها بداية دون أن يرى المشروع النور أو احتمال النجاح أملاً في التعويض المستقبلي لهذا الاستثمار بفائض قيمة ذو معدل مرتفع في حالة النجاح وتحقيق معدلات أرباح كبيرة وتتطوي هذه العملية بعد دراسة جدوى المشروع؛
- قدمت تجربة مؤسسات رأس المال المخاطر وحاضنات الأعمال البديل الحقيقي والعملي لنظام التمويل التقليدي خاصة في الاستثمارات طويلة الأجل، فرأس المال المخاطر يقدم تمويلاً مجانياً ويعمل على دفع المشروعات واستمرار نموها وضمان بقائها خاصة في قطاع التجديد والابتكار، وتم الاعتماد عليه بشكل

كبير، بحيث يوصف على أنه قائد الثورة التكنولوجية الهائلة التي تشهدها مختلف دول العالم، بينما تمثل حاضنات الأعمال برنامج تنموي يساعد في تنويع النشاط الاقتصادي وتكوين الثروات عن طريق تشجيع ودعم وتنمية الأعمال الجديدة من خلال توفير بيئة عمل مناسبة خلال السنوات الأولى الحرجة من عمر المشروع؛

- تعد حاضنات الأعمال ورأس المال المخاطر إحدى المرتكزات الأساسية لتأسيس ونمو ونجاح المؤسسات وتعزيز القدرة على تلك المشروعات، وهما من الأساليب الحديثة لتبني فكر العمل الحر وترقية الاقتصاد عن طريق دعم ومواجهة المخاطر.

حيث اختلفت هذه الدراسة عن موضوع هذا البحث في ان هذه الدراسة ركزت تقييم مساهمة رأس المال المخاطر وحاضنات الأعمال على كفاءة الأداء المالي والإداري للمشروعات الممولة، كما تكمن أهميته في الجانب التنافسي وفي خلق افكار ابتكارية جديد لتطوير عمل المؤسسات لنتماشى مع اخر مستجدات تكنولوجية، اما موضوع هذا البحث فقد ركز فيها على مرافقة وانشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومنه يستنتج أنه توجد العديد من الدراسات السابقة المتعلقة بالدراسة وهي متعددة ومتوفرة منها دراسات وطنية ودراسات دوليو وأخرى أجنبية.

خلاصة

من خلال دراسة هذا الفصل والتطرق لمجموعة من التعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ظهر لنا الغموض الذي يشمل هذا التعريف، لأن إعطاء تعريف لهذه المؤسسات يعتبر عنصرا هاما لوضع برامج وسياسات الدعم لها ورغم اختلاف التعاريف إلا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشير إلى الأعمال التي تمارس نشاطها مع العلم أنها تتميز بصغر حجمها وسهولة تأسيسها وبساطة تنظيمها وعلى الرغم من الاهتمام الكبير بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدعم الذي تحظى به من طرف الدولة.

إلا ان هناك صعوبات ومشاكل تعترض هذه المؤسسات وتحد من الأهداف التي أنشأت من أجلها، وعلى ضوء هذه المشاكل والمعوقات التي تعاني منها هاته المؤسسات بذلت الدولة مجهودات كبيرة من أجل إنعاش هذه المؤسسات ولمعالجة هذا المشكل قامت السلطات المعنية باستخدام آليات تمكن المؤسسات من إيجاد مصادر جديدة للتمويل، وللمرافقة عدت آليات حيث تعتبر هذه الأخيرة شيء جديد في الجزائر، ومازالت المؤسسات لم تنتهي بها كمهنة، لأن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب قطاع عام ليس لها رأس مال.

وبعد التعرف على الجانب النظري لتقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن اسقاط ذلك في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-وكالة تبسة، خلال الفترة (1998-2016).

الفصل الثاني



تمهيد

إن تنامي ظاهرة تمويل المشاريع الاستثمارية عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب نظرا لغياب مصادر التمويل المتاحة بالنسبة لأصحاب الأفكار الاستثمارية، والدعم المالي الكبير الممنوح عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والمتمثل في قروض بدون فوائد لمختلف المشاريع الاستثمارية، وتخفيض نسب الفوائد المستحقة على القروض الممنوحة من طرف البنوك، بالإضافة إلى مختلف الامتيازات الضريبية والجبائية.

وسيتم إجراء دراسة تطبيقية على دعم وتقييم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تبسة خصوصا، لمعرفة تقييم أداء الوكالة لمراقبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في منطقة تبسة.

وعلى ضوء ما سبق تم تقسيم الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة؛

المبحث الثاني: تقييم تمويل إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم

تشغيل الشباب فرع ولاية تبسة.

المبحث الأول: الطريقة والأدوات المستخدمة في الدراسة

في هذا المبحث يتم تناول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المطلب الأول: منهجية الدراسة

لكل بحث علمي اطاره المنهجي الذي من خلاله يقوم الباحث بحصر جوانب البحث في مجموعة من المراحل لتسهيل تتبع هذه الدراسة ولعرض النتائج.

أولاً: منهج الدراسة

المنهج الوصفي هو الأنسب للدراسة الحالية حيث تم وصف تطور المؤسسات المصغرة وتحليل العوامل التي لها تأثير فيه ودور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على المستوى بولاية تبسة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ثانياً: مجتمع الدراسة

يعتبر مجتمع الدراسة الركيزة الأساسية لإجراء الدراسات الميدانية والتطبيقية الهادفة، وهذا من خلال عملية جمع المعلومات اللازمة التي تساعد في الإحاطة بمختلف جوانب الدراسة، ويتمثل مجتمع الدراسة الذي سيدرس في عينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي استفادت من برامج التمويل عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب منذ إنشائها.

ثالثاً: العينة

تتمثل عينة الدراسة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي استفادت من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وذلك نظراً لتوفر المعلومات الأساسية الخاصة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولأية تبسة خلال الفترة المذكورة.

رابعاً: مصادر جمع المعلومات

ان اختيار مصادر جمع المعلومات المستخدمة في الدراسة الميدانية دورا هماً، في طريقة عرض المعلومات ودراستها وتحليلها يعطي قيمة علمية، فمن خلالها يتسنى للباحث اثبات او نفي الفرضيات المطروحة، وكذا استنتاج نتائج نهائية للبحث.

لقد تم الاعتماد في جمع المعطيات على مصدرين هما:¹

1- المصادر الأولية: لمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع الدراسة، تم الاعتماد على جمع المعطيات الأولية من خلال الملاحظة والمقابلات الشخصية مع عدد من الموظفين في مختلف المصالح داخل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

2- المصادر الثانوية: حيث تم معالجة الإطار العام للدراسة (الأدبيات النظرية والتطبيقية) من خلال الاعتماد على مصادر البيانات الثانوية والتي تتمثل في الكتب، المقالات العلمية الجرائد الرسمية والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة سوى باللغة العربية او الأجنبية،

بالإضافة إلى ذلك تم الاعتماد على برنامج (Microsoft office Excel)، من اجل تمثيل إحصائيات الدراسة، وكذا تحليل المعطيات من خلال امكانية رسم الجداول وحسابها.

المطلب الثاني: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ومهامها

استحدثت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب سنة 1996، وعرفت على انها هيئة ذات طابع خاص، وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة، يتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة نشاطاتها، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولها فروع جهوية ومحلية.

أولاً: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (الام)

نشأت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96/296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 28 ديسمبر 1996 والمعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 98/231 المؤرخ في 19 ربيع الأول 1419 الموافق ل 13 يوليو 1998، وطبقا لهذا المرسوم تنشأ هيئة ذات طابع خاص بما تعرف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويمكن تعريفها كمايلي:²

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هي مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع وتدعيم ومرافقة الشباب البطال الذين لديهم فكرة مشروع إنشاء مؤسسة.

- عرف جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الآونة الأخيرة جملة من التدابير، أدرجت خلال مجلس الوزراء المنعقد في 22 فيفري لتعزيز هذه الألية التي تهدف إلى تشجيع ودعم الشباب أصحاب

¹ - من إعداد الطالبين بناء على جمع المعلومات المتوفرة عن موضوع الدراسة.

² - المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 52 الصادرة في 11 سبتمبر 1996، ص 12.

الأفكار الاستثمارية، الراغب في إنشاء مشروع استثماري تصل تكلفتها 10.000.000 دج أي ما يعادل تقريبا 136.000 دولار¹، من خلال منح امتيازات تشجيعية وتسهيلات عديدة.

ثانياً: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (الام)

تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب طبقاً للمرسوم التنفيذي رقم 96/296 بالمهام التالية:²

- تدعم وتقديم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛
- تسير وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الغلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفه؛
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها؛
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات؛
- تشجيع كل أشكال التدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لاسيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي؛
- احداث بنك للمشاريع اقتصادياً واجتماعياً³؛
- متابعة الاستثمارات التي ينجزها أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط؛
- إتاحة المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطاتهم؛
- تقديم الاستشارات لأصحاب المشاريع والمتعلقة بالتسيير المالي وتعبئة القروض؛
- إقامة علاقات مالية متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي لتمويل المشاريع وانجازها واستغلالها؛

¹ - لخلف حسنة، مجلة العلوم الاقتصادية، جهاز دعم تشغيل الشباب البية لغرس ثقافة المقاوله عند الشباب (مراد زوالي مدير العام للوكالة الوطنية لتشغيل الشباب للأبحاث الاقتصادية) عدد نوفمبر 2011، ص40.

² - المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، مرجع سابق.

³ - المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص:12.

- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات، وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير والتنظيم وبمسير الوكالة مجلس توجيهه ويديرها مدير ومجلس المراقبة.¹

ثالثاً: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (الأم)

يسير الوكالة مجلس توجيهه، ويديرها مدير عام، وتزود بمجلس للمراقبة حيث يقترح المدير العام تنظيم الوكالة ويصادق عليه مجلس التوجيه.

والذي يتكون من عدة ممثلين اهمهم الوزير المكلف بالتشغيل والوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية والبيئة وممثلا الوزير المكلف بالمالية حيث يوجد ممثل لكل الشؤون الخارجية والشباب والتخطيط وممثل المجلس الأعلى لشباب.

ويتكون أيضا رئيس الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة والمدير العام لوكالة ترقية الاستثمارات وتضم أيضا عدة مسؤولين منهم مسئول صندوق ضمان النشاطات الصناعية والتجارية الحرفية المشتركة، أو ممثله، وممثلان عن الجمعيات الشبانية ذات الطابع الوطني والذي يشبه هدفها هدف الوكالة؛

كما يعين الوزير المكلف بالتشغيل أعضاء مجلس توجيهه بقرار، بناء على اقتراح من السلطات التي ينتمون إليها ولفترة ثلاث (03) سنوات قابلة للتجديد؛

يتم الإعلان عن هذه الأعضاء بقرار بناء على اقتراح من السلطات التي ينتمون إليها ولفترة 3 سنوات قابلة لتجديد؛²

لا تصح مداوات مجلس التوجيه إلا بحضور (2/3) أعضائه على الأقل، وفي حالة عدم اكتمال النصاب، يجتمع مجلس التوجيه بصفة قانونية بعد استدعاء ثان وتصح مداواته حينئذ مهما يكن عدد الأعضاء الحاضرين، ونلفت الانتباه إلى أن المدير العام للوكالة هو الذي يتولى أمانة مجلس التوجيه حيث يلغي الوزير المكلف بالتشغيل في غضون 30 يوما وبإليه إرسال محضر توجيه القرارات التي تكون:

- إما مخالفة للقانون أو التنظيم؛

- إما من طبيعتها أن تخل بالتوازن المالي للوكالة؛

- مشاريع تنظيم مصالح الوكالة المركزية واللامركزية؛

- الجداول التقديرية لنفقات تجهيز مصالح الوكالة وتسييرها.¹

¹-المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص: 12

²-المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص: 14

2- المدير العام

يعين المدير العام للوكالة بمرسوم تنفيذي بناء على اقتراح الوزير المكلف بالتشغيل وتتهى مهامه بالإشكال نفسها.²

تصنف وظيفة المدير العام للوكالة استنادا إلى الوظيفة العليا للدولة، حيث تكون مهامه كالتالي:³

- يمثل الوكالة تجاه الغير ويمكنه أن يوقع كل العقود الملزمة للوكالة؛
- يحرص على إنجاز الأهداف المسندة للوكالة، ويتولى تنفيذ قرارات مجلس التوجيه؛
- يضمن سير المصالح ويمارس السلطة السلمية على جميع موظفي الوكالة. ويعين الموظفين حسب الشروط المنصوص عليها في التنظيم المعمول به؛
- يعد البيانات التقديرية للإيرادات والنفقات ويعرضها على مجلس التوجيه ليوافق عليها؛
- يعد الحصيلة وحسابات النتائج ويعرضها على مجلس التوجيه ليصادق عليها؛
- يبرم كل صفقة أو عقد أو اتفاق في إطار التنظيم المعمول به؛
- يأمر بصرف نفقات الوكالة؛
- يقدم في كل نهاية سنة مالية تقريرا سنويا عن النشاطات، مرفقا بالحصائل وحسابات النتائج ويرفعه إلى الوزير المكلف بالتشغيل بعد موافقة مجلس التوجيه.

3- لجنة المراقبة

تتكون لجنة المراقبة في الوكالة من ثلاثة أعضاء، يعينهم مجلس التوجيه. وتعين لجنة المراقبة رئيسها من ضمن أعضائها للمدة التي تستغرقها مهمتها.⁴

تجتمع لجنة المراقبة بحضور المدير العام في نهاية كل ثلاثة أشهر، وعند الاقتضاء بطلب من المدير العام أو عضوين اثنين من أعضائها، وتكون مهامها كما يلي:⁵

-تقدم للمدير العام كل الملاحظات أو التوصيات المفيدة عن أحسن الكيفيات لتطبيق البرامج والمشاريع التي شرعت فيها الوكالة؛

¹- المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، المرجع السابق، ص: 14.15

²- المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، المرجع السابق، ص: 15

³- المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، المرجع السابق، ص: 15

⁴- المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص: 15

⁵- المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، مرجع سابق، ص: 15-16

- تقوم بكل مراقبة أو تدقيق للحسابات عن استعمال أموال الوكالة وتشرف عليهما إلى نهايتهما بمبادرة منها أو بناء على قرار من مجلس التوجيه؛

- يترتب على اجتماعات لجنة المراقبة إعداد محاضر ترسل إلى الوزير المكلف بالتشغيل وتحفظ وفقا للأعراف.

المطلب الثالث: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (وكالة تبسة)

سيتم من خلال هذا المطلب التعريف بالوكالة وتحديد الأهداف الأساسية لهذا الجهاز وشرح هيكلها التنظيمي.

أولاً: نشأة وتعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "وكالة ولاية تبسة"

تم تأسيس الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في 17 سبتمبر 1997¹، وبدأ مزاوله نشاطه في الفاتح من مارس 1998 وهو هيئة او مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقرار المالي، وتسعى لتشجيع كل المتغيرات المؤدية لإنعاش تشغيل القطاع الشبابي من خلال إنشاء مؤسسة مصغرة لإنشاء السلع والخدمات كما تم إنشاء ملحقتين على مستوى الوكالة ملحقة بئر العاتر وملحقة الشريعة في نوفمبر 2009 وذلك من أجل تقريب الخدمة للمواطن وتخفيف العبء على الوكالة.²

ثانياً: مهام وأهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

تتمثل مهام واهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فيما يلي:

1- مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

تتمتع الوكالة بالمهام الرئيسية الآتية:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛
- تسير الوكالة وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما، لاسيما في منح الإعانات وتخفيض نسب الفوائد، في حدود الأغلفة المالية التي يضعها الوزير المكلف بالعمل والتشغيل تحت تصرفها؛
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق وبالامتيازات التي يحصلون عليها؛

¹ - معلومات مقدمة من طرف الوكالة.

² - المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06/09/2003 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في

- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب مع الحرص على احترام بنود دفاقر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم، عند الحاجة، لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات؛

- تقييم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.

2-اهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الهدف الرئيسي من وجود الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هو مساعدة الشباب على إنشاء مشاريعهم الاستثمارية، بالإضافة إلى مهمة التكوين لدعم إنشاء النشاطات، إلا أن هذا الأخير لم يجسد على ارض الواقع بل تم التركيز فقط على الهدف الأول ولتحقيق الأهداف السابقة فالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تتميز بالاتصال مع المؤسسات والهيئات المعنية للقيام بالأهداف التالية:

- تشجيع خلق النشاطات من طرف اصحاب المبادرات؛

- تشجيع كل الأشكال والإجراءات الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب؛¹

وتلعب الوكالة دورا توجيهيا وإعلاميا كبيرا كامل البلديات التابعة لها وذلك من خلال:

- حملات اعلامية وتحسيسية متواصلة؛

- اسلوب المرافقة الفردية الذي اتبعته مع كل شاب مبادر؛

- المجهودات التي بذلتها الوكالة لمعرفة امكانيات كل منطقة في الولاية والفرص التي توفرها في مجال الاستثمار.

ثالثاً: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب " وكالة تبسة"

يتمثل الهيكل التنظيمي فيما يلي: (الملحق 01)

1-مكتب الاستقبال: وهو المكلف بما يلي:

- تقديم النصائح والتوجيهات لشباب في إنشاء مؤسسة مصغرة واستقبال الملفات بالمتعلقة بها؛

2-خلية المرافقة: وتقوم بما يلي:

- تقدم للشباب اصحاب المشاريع المعلومات الاقتصادية، التقنية والتنظيمية المتعلقة بإنشاء مشروعاتهم؛

- دراسة الملفات من الناحية التقنية والمالية؛

- ادراج مختلف القرارات الخاصة بمرحلتى الإنشاء والتوسيع؛

¹ - المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06/09/1996، الجريدة الرسمية عدد 54، المادة 06

- متابعة مختلف مراحل إنشاء المشاريع وكذا علاقة الشباب ذوي المشاريع بالبنوك؛
- متابعة المشاريع من الجانب التنظيمي وتقديم الدعم الكافي للشباب ذوي المشاريع؛¹
- تقييم دوري للمشاريع التي دخلت في مرحلة الاستغلال، وهذا من الناحية الإدارية والتقنية المالية، ومراقبة مدى احترام الشباب ذوي المشاريع لالتزاماتهم؛
- 3- مصلحة الإصلاح والإعلام الآلي:** وهي مجزأة إلى:
 - 3-1- مصلحة الإحصاء؛** تقوم بالمهام التالية:
 - متابعة وإحصاء كل الملفات المودعة لدى الوكالة وإعداد مختلف انواع التقارير المتعلقة بمختلف الإحصائية، كعدد الملفات المودعة، عدد الملفات المقبولة، عدد المشروعات الممولة، عدد الملفات المسجلة ميدانيا... الخ
 - إرسال الإحصائيات المتعلقة بالمشاريع ومناصب العمل المنشأة إلى المديرية العامة؛
 - 3-2- مصلحة الاعلام الآلي؛** اهم ما تقوم به:
 - السهر على تسيير ومراقبة شبكة الاتصال التي تربط بين الوكالة في الولاية وفروعها في الدوائر وبينها وبين المديرية العامة؛
 - تسيير الوسائل التي تملكها الوكالة ومتابعتها؛
 - تسيير الموارد البشرية للوكالة.²
- 4- مصلحة المحاسبة المالية؛** وتمارس الأنشطة التالية:
 - تسيير موارد الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب؛
 - تسيير كل الحسابات المفتوحة على مستوى الوكالة؛
 - متابعة العمليات الحسابية الخاصة بالفروع؛
 - متابعة عمليات تمويل المشاريع واسترجاع ديون الوكالة عند أجل الاستحقاق.
- 5- مصلحة المتابعة، التحصيل والمنازعات؛** وتتشكل موارده من:
 - الاشتراكات المدفوعة للصندوق من: اصحاب المشاريع، البنوك، المؤسسات المالية؛

¹-معلومات مقدمة من طرف الوكالة

²- معلومات مقدمة من طرف الوكالة

- الهيئات والوصايا والإعانات المخصصة للصندوق؛
- تخصيصات تكميلية من اموال، تأتي من المشاركين برأسمال أولي ومن بنوك ومؤسسات مالية؛
- يخطط المشروع في الصندوق بعد تبليغ موافقة التمويل من طرف البنك وقبل تسليم قرار منح الامتيازات البنكية، وتقدر نسبة الاشتراك بالنسبة لكل استحقاق ب 0.35% من الأصول المتبقي تسديدها، ويتم دفع الاشتراك في الصندوق مرة واحدة كاملا لحظة انخراط المشروع.¹
- ومنه يمكن استنتاج ان الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لها أهمية كبيرة ولها عدة اهداف حيث تتكون من عدة مسؤولين يسيرو للوكالة لمساعدة الشباب على انشاء مشاريعهم لتحقيق أقصى ربح ممكن وهذا من خلال نجاح المشاريع الاستثمارية.

¹ - معلومات مقدمة من طرف الوكالة

المبحث الثاني: تقييم تمويل إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع ولأية تبسة.

في هذا المبحث تم تقديم تقييم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مع طرح مختلف المراحل والتعرف على الحصيلة للمشاريع الاستثمارية وهذا من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة من طرف الوكالة

أولاً؛ أيداع ملف طلب إنشاء المؤسسة لدى فرع الوكالة؛ إن أول خطوة يتبعها الشاب في سبيل إنشائه مؤسسة صغيرة هي تحضير مجموعة من الوثائق (الملحق 02)، لتكوين ملفين الأول إداري والثاني مالي، ويتم أيداعهما لدى فرع الوكالة الأقرب لمحل أقامته وهذين الملفين يتكونان مما يلي:

1-الملف الإداري؛ ويتمثل فيما يلي:

- طلب خطي للحصول على الامتيازات يوجه للمدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛
 - شهادة ميلاد تحمل رقم الحالة المدنية (12)؛
 - صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية؛
 - وثائق تثبت المؤهلات المهنية لصاحب المشروع (شهادة التعليم، شهادة عمل)؛
 - شهادة إقامة لصاحب أو أصحاب المشروع؛
 - تعهد بخلق ثلاث مناصب شغل دائمة، بما في ذلك أصحاب المشروع إذا كان أعمارهم يتراوح ما بين 35 و 40 سنة؛
 - شهادة الإعفاء من الخدمة الوطنية للمسير الذي يتراوح عمره ما بين 19 و 20 سنة كاملة ولا تشترط هذه الشهادة عند سن من 20 إلى 40 سنة؛
 - إثبات أن الشاب عاطل على العمل عن طريق وثيقتين:
 - شهادة عدم الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي للأجراء: cnas
 - شهادة عدم الاشتراك في صندوق الضمان الاجتماعي لغير الأجراء: casnos
- وهاتين الوثيقتين تسحب من طرف مدير الفرع لدى الإدارة المعنية بعد تقديم الوثائق التالية:

- نسختين من شهادة ميلاد تحمل رقم الحالة المدنية (12)؛

- شهادة عدم فرض الضرائب (جدول المستحقات)¹؛

- وثيقة مرفقة (تصريح شرفي).

2- الملف المالي؛ يتضمن الوثائق الآتية:

- الفواتير الشكلية للعتاد معفية من الرسوم؛

- فاتورة شكلية لتأمينات متعددة المخاطر؛

- كشف التهيئة معفية من الرسوم؛

- دراسة تقنوا اقتصادية ملحقه بالميزانيات وجدول حسابات النتائج التقديري لمدة خمس سنوات.

ثانياً: دراسة الملف

بعد تقدم الملفين لفرع الوكالة يتولى المكلف بالدراسة فحص الطلب المقدم إليه من حيث استيفائه للشروط المنصوص عليها، وبعدها يقوم بدراسة الملف التقنو-اقتصادي، حيث يركز على الجوانب التالية:

- طبيعة المشروع المراد إقامته؛

- الموقع المختار لإقامة المشروع؛

- الوقت الذي يتطلبه بداية تشغيل المشروع؛

- طبيعة المساعدات المراد الحصول عليها؛

- تأثير المشروع من الناحية الاقتصادية؛

- تأثير المشروع على البيئة المتواجد به؛

- عدد مناصب العمل التي يوفرها المشروع.

كما يتم فحص الملف من جانب:

- التعريف الدقيق للمنتج، من حيث خصائصه الفيزيائية و الاستعمالية؛

- ظروف السوق، من حيث خصائص الطلب والعرض الحالي والمستقبلي ومنه السياسة التجارية المتبعة

للتعريف بمنتجات المشروع. وكل ما سبق ذكره يسمح بمعرفة رقم الأعمال التقديري في ظل تلك الظروف،

¹- معلومات مقدمة من الوكالة

وصولاً إلى الجانب التقني من حيث متطلبات المشروع للوسائل المادية والبشرية التي تتطلبها تنفيذ المشروع إضافة إلى فحص تكلفة هذا المشروع وأسلوب تمويله¹.

أما الميزانيات التقديرية فتقدم نظرة عن الوضعية المالية للمؤسسة المصغرة خلال خمس السنوات الأولى التي تلي الاستفادة من مختلف الإعانات والمزايا التي تقدمها لها الوكالة.

للإشارة فإن لشباب المستثمر مطلق الحرية في أن يتولى القيام بدراسة التقنو اقتصادية وإعداد الميزانيات التقديرية إما خارج الوكالة عند مصالح مختصة، أو يعهد بها للقيام بها داخل الوكالة مقابل مبلغ يقدر ب 1500 دج.

وبعد استيفاء مختلف جوانب دراسة الملف، والتي إما أن يرد لصاحب مشروع إنشاء مؤسسة مصغرة بالفرض، أو بالقبول وفي هذه الحالة تمنح لصاحب المشروع شهادة تأهيل وملف الدراسة التقنو اقتصادية على مستوى مصلحة التأهيل، وفي هذه الحالة يتوجه الشاب للمرحلة 3 و4 و5 وهذه المرحلة تخص الشباب الراغب في الاستثمار في صيغة التمويل الثلاثي أما الراغب في صيغة التمويل الثنائي فينتقل مباشرة إلى المرحلة السادسة.

ثالثاً: أيداع الملف على مستوى الوكالة البنكية

يتوجه صاحب المشروع للبنك الذي اختاره والذي يرغب في تمويله وهذا بهدف طلب قرض من البنك حيث يجب أن يكون البنك إحدى البنوك التي تتعامل معها الوكالة وهي:

- البنك الوطني الجزائري BNA ؛
- القرض الشعبي الجزائري CPA ؛
- البنك الخارجي الجزائري BEA؛
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR؛
- بنك التنمية المحلية BDL؛

ويجب على صاحب المشروع عند التوجه إلى البنك أن يرفق بالوثائق التالية:

- شهادة التأهيل؛
- الدراسة التقنو اقتصادية؛
- طلب قرض من البنك؛
- الفواتير والكشوف².

¹- معلومات مقدمة من الوكالة.

- معلومات مقدمة من الوكالة²

رابعاً: دراسة الملف من طرف الوكالة البنكية

في هذه المرحلة يتم دراسة الملف من طرف البنك وهذا من أجل منح قرض للمؤسسة المصغرة التي سنتشأ وهذا القرض عبارة عن قرض متوسط الأجل يمنح لمدة 05 سنوات، حيث يتم دراسة الملف على مستوى البنك وفقاً للشروط التقليدية المعمول بها في البنوك التجارية لمنح القروض حيث يتم من خلالها التأكد من قدرة المؤسسة على تحقيق أرباح تمكنها من تسديد قيمة القرض في الأجل المحددة.

ومن أهم الشروط التي يطلبها البنك من صاحب المؤسسة المصغرة لمنح القروض ما يلي:

1-تحقيق المساهمة : للشباب أصحاب المشاريع حيث تعد شرط رئيسي حيث يفتح له البنك حساب حتى يودع فيه مساهمته، وتختلف هذه المساهمة حسب مستوى التمويل.

2- تسوية الوضعية الإدارية : زيادة إلى الشرط السابق يقوم البنك بدراسة الملف وسمعة الشباب ووضعتهم ويتعرف على قدرتهم الائتمانية عن طريق مقابلة العميل ودراسة مقدرته على توليد الدخل، وكذا دراسة ما يحيط بالمشروع من كل الجوانب مع التأكد من قيامه بكل الإجراءات الإدارية.

3- تقديم ضمانات: كذلك يطلب البنك ضمانات مختلفة لمنح القرض وهذا بهدف مواجهة خطر عدم التسديد، لكن هذه الضمانات تختلف في حالة تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وهذه الضمانات تتمثل فيما يلي:

3-1- الضمانات الشخصية: تتلخص هذه الضمانات في أن يتولى شخص طبيعي أو معنوي، بالنيابة عن شخص طالب القرض في حالة إعساره عن دفع ديونه اتجاه الطرف الدائن الممثل في هذه الحالة في البنك، بشرط أن يكون الشخص الضامن ذو ملاءة مالية، وسمعة جيدة تخوله أداء هذا الدور.

وفي حالة طلب قرض لإنشاء مؤسسة صغيرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فإن الضمان الشخصي يتمثل في صندوق الكفالة المشترك لضمان أخطار القروض والذي يقوم بتعويض البنك في حالة إعسار صاحب المؤسسة المصغرة على تسديد ديونه في حدود % 70 من الأصول والفوائد الباقية المستحقة للتسديد، وانطلاقاً من هذا يشرع البنك في عملية استرجاع القرض من المؤسسة الصغيرة.

كذلك يتم تأمين العتاد والأدوات المختلفة الخاصة بتجهيز المؤسسة الصغيرة وفي حالة تعرض أصول المؤسسة للأخطار فإن البنك يستفيد من مبلغ التعويض التي تسده شركة التأمين¹.

¹ - معلومات مقدمة من الوكالة

3-2- الضمانات الحقيقية: وتتمثل في الرهن الحيازي للأدوات والمعدات الخاصة بالتجهيز، والرهن الحيازي وهو عقد يضع بموجبه المدين شيئاً لدى دائنه بغرض ضمان الدين، وفي هذا الرهن الشيء المرهون يخرج من ملكية المدين ويبقى لدى الدائن خلال فترة الاعتماد وبهذا يفقد المدين حيازته.

إن الوقت الذي كان محدد دراسة ملف القرض المقدم من طرف المؤسسة الصغيرة على مستوى البنك هو ستة أشهر، إلى أن وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي أعلن أن هذه المدة ستقلص وحددت بأن لا تتجاوز ثلاثة أشهر.

خامساً: الموافقة البنكية

تتمثل هذه المرحلة في الحصول على الموافقة البنكية لمنح القرض وإن اتخاذ القرار بمنح القرض أو رفضه يتم على مستوى الوكالات البنكية التي يودع بها الشخص ملفه، أي لامركزية قرار منح القرض، بعكس ما كان يحدث في السابق والتي كانت تعد من صلاحيات المديريات الجهوية وأحياناً لجنة القرض في المديريات العامة وبعد أن يتحصل الشاب على الموافقة لمنح القرض يمر الشاب الموالية.

سادساً: العودة إلى فرع الوكالة

بعد الحصول على الموافقة البنكية يرجع الشاب إلى فرع الوكالة مرفقاً بالوثائق التالية¹:

- رقم شهادة التأهيل؛
- الموافقة البنكية (التمويل الثلاثي)؛
- وصل دفع المساهمة الشخصية؛
- فاتورة شكلية للعتاد؛
- فاتورة شكلية لتأمين عل العتاد؛
- سجل التجاري أو بطاقة حرفي أو بطاقة فلاح أو ترخيص بالاستغلال؛
- عقد كراء أو عقد ملكية؛
- القانون الأساسي للمؤسسة (شخصية معنوية).

إن المؤسسة الصغيرة كغيرها من المؤسسات الأخرى يمكن لها أن تتخذ أي شكل من الأشكال القانونية التي ينص عليها القانون الجزائري، غير أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل والشباب حددت ثلاث أشكال قانونية يمكن للمؤسسة الصغيرة أن تتخذها والتي تتناسب مع مختلف الخصائص التمويلية التي تضعها الوكالة وهذه الأشكال هي:

¹ - معلومات مقدمة من الوكالة

- شركة التضامن (SNC)؛
- شركة الشخص الوحيد ذات المسؤولية المحدودة (EURL)؛
- شركة ذات مسؤولية محدودة (SARL)؛
- شخص طبيعي.

سابعاً: قرار منح الامتيازات

وتنظم مرحلتين حيث يتحصل من خلالها صاحب المشروع على قرار منح الامتيازات من طرف الفرع بالإضافة إلى قائمة التجهيزات، فيتم توقيع شروط بينه وبين الفرع مع الإمضاء على سندات لأمر بقيمة مبلغ القرض بدون فائدة الممنوح من طرف الفرع، حيث أن المستثمر يمكن أن يقع في مشكل ارتفاع سعر العتاد المراد شرائه، نظراً لطول إجراءات المرحلة الأولى ويتحمل المستثمر دفع فارق السعر الذي يؤدي به إلى عدم استكمال الإجراءات.

ثامناً: تحويل القرض بدون فائدة من الوكالة

في هذه المرحلة يتوجه بعدها إلى مصلحة المحاسبة والتمويل لتحويل مبلغ القرض لحساب المؤسسة المصغرة، بعد دفع مساهمته الشخصية وتسليمه الأمر باستلام صك المورد لجلب العتاد.

تاسعاً: اقتناء العتاد بواسطة صك بنكي

حيث يقوم البنك بدفع مساهمته وتسليم صك المورد لصاحب المشروع الذي يقوم بدوره بجلب العتاد وتهيئة مكان إقامة المشروع والدخول في مرحلة الاستغلال.

عاشراً: العودة من جديد إلى فرع الوكالة

يعود مرة أخرى الشاب للفرع ليأتي دور مصلحة المتابعة لمعاينة انطلاق المشروع وإجراء الرهن الحيازي للتجهيزات والسيارات لفائدة البنك بالدرجة الأولى، والفرع بالدرجة الثانية، وهذا في حالة تعسره على سداد القرض¹.

إحدى عشر: تسليم قرار منح الامتيازات الخاصة بالاستغلال من طرف فرع الوكالة

وهنا تتم إجراءات تسليم قرار منح الامتيازات الخاصة بالاستغلال من طرف الفرع لتقديمها إلى مصلحة الضرائب لاستفادته من الإعفاءات الضريبية.

المطلب الثاني: تقييم الأداء وكالة تبسة

أولاً: حصيلة الوكالة في مجال تمويل المشاريع على مستوى وكالة ولأية تبسة

أحصت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب للفرع تبسة، منذ مزاوله نشاطها سنة 1998 وإلى غاية نهاية سنة 2016، 18622 ملف طلب تمويل تم الموافقة على تمويل 10994 مشروع استثماري،

- معلومات مقدمة من الوكالة¹

كما هو مبين في الجدول أدناه، وتجدر الإشارة إلى ان فرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والملاحق التابعة لها تغطي 28 بلدية.¹

الجدول رقم(09): عدد الملفات المتحصلة على شهادة التأهيل من وكالة تبسة

الجموع		مرحلة التوسع		مرحلة الإنشاء		الملفات المتحصلة على شهادة التأهيل
من 1998- 2016	خلال 2016	من 1998- 2016	خلال 2016	من 1998- 2016	خلال 2016	
3752	157	02	00	3750	157	الخدمات
1335	20	05	00	1330	20	الحرف
1983	00	00	00	1983	00	النقل
360	20	00	00	360	20	الفلاحة
88	01	06	00	82	01	الري
120	20	05	00	115	20	المهن الحرة
597	65	01	01	596	64	الصناعة
1739	20	05	00	1734	20	الصيانة
1020	10	05	00	1015	10	الاشغال العمومية
10944	313	29	01	10004	312	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على مصلحة الإحصاء بوكالة ولأية تبسة بالنسبة لتوزيع المشاريع الاستثمارية على مختلف أنواع القطاعات فنلاحظ تصدر قطاع الخدمات ب 157 مشروعا، لكن غالبية المشاريع المؤهلة هي مشاريع جديدة بالمقارنة مع مشاريع التوسع، وهذا راجع إلى اعتماد المستثمرين في عملية التوسع على التمويل الذاتي هذا من جهة، وعامل السن والمحدد كحد اقصى 35 سنة يقلص من طلبات تمويل مشاريع التوسع من جهة ثانية.

تجدر الإشارة ان كل مشروع يمنح له التأهيل والموافقة على التموين من طرف ansej، يعاد دراسته وتقييمه من طرف البنك في حالة تمويل بصيغة التمويل الثلاثي، حيث تتعامل الوكالة مع كل البنوك العمومية الخمسة كما هو مبين في الجدول ادناه.

الجدول رقم(10): تقسيم الموافقات البنكية على المشاريع الاستثمارية في تبسة

الجموع		مرحلة التوسع		مرحلة الإنشاء		الملفات المتحصلة على الموافقة البنكية
من 1998- 2016	خلال 2016	من 1998- 2016	خلال 2016	من 1998- 2016	خلال 2016	
1279	98	03	00	1276	98	BADR
974	21	04	00	970	21	BDL

¹ - معلومات مقدمة من الوكالة

640	09	01	00	639	09	BEA
1180	15	06	00	1175	15	BNA
610	14	05	00	605	14	CPA
4683	157	19	00	4665	157	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على مصلحة الإحصاء بوكالة ولأية تبسة
بنسبة لتوزيع المشاريع الاستثمارية على مختلف أنواع البنوك فيلاحظ تصدر بنك BADR ب 98
مشروعاً، لكن غالبية المشاريع المؤهلة هي مشاريع جديدة مقارنة مع مشاريع التوسع، وهذا راجع إلى
اعتماد المستثمرين على التمويل الذاتي.

الجدول رقم(11): عدد المشاريع الممولة في إطار وكالة تبسة حسب صيغ التمويل

من 1998 إلى 2016				خلال 2016				المشاريع الممولة	العدد
مرحلة التوسع		مرحلة الإنجاز		مرحلة التوسع		مرحلة الإنجاز			
تمويل ثلاثي	تمويل ثلاثي	تمويل ثلاثي	تمويل ثلاثي	تمويل ثلاثي	تمويل ثلاثي	تمويل ثلاثي	تمويل ثلاثي		
06	17	409	4941	157	00	00	157	5373	

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على مصلحة الإحصاء بوكالة ولأية تبسة
تجدر الإشارة انه حسب تقرير الوكالة حول نشاطها فان معدل نجاح المشاريع الممولة من طرف الوكالة
الوطنية لدعم تشغيل الشباب خلال سنة 2016 بلغ نسبة 96%

الجدول رقم(12): عدد المشاريع الاستثمارية التي دخلت مرحلة الاستغلال

المجموع		مرحلة التوسع		مرحلة الإنجاز		المؤسسات التي دخلت مرحلة الاستغلال
من 1998 إلى 2016	خلال 2016	من 1998 إلى 2016	خلال 2016	من 1998 إلى 2016	خلال 2016	
1316	00	08	00	1313	00	العدد
50.457.194.0	00	18.859.039.00	00	31.598.155.00	00	تكلفة الاستثمار

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على مصلحة الإحصاء بوكالة ولأية تبسة
من خلال الجدول أعلاه يلاحظ ان المؤسسات التي دخلت مرحلة الاستغلال خلال مرحلة الإنجاز كان
عددها 1313 مؤسسة اما في مرحلة التوسع فعددتها 08 ومنه فان تكلفة الاستثمار في مرحلة الانجاز
كانت اعلى بكثير من المرحلة الأخرى

ثانياً: دراسة جدوى الوضعية المالية للمشروع الاستثماري على مستوى وكالة ولاية تبسة
قصد القيام بالتقييم المالي للمشروع والتعرف على مدى مطابقته للوضعية المالية، تم الاعتماد على القوائم المالية التي تضمنتها الدراسة الاقتصادية للمشروع، وقبل ذلك سنعرض ملخص لأهم البيانات المتعلقة بالمشروع:

الجدول رقم(13): ملخص المشروع

ملخص المشروع	
اسم المشروع	استرجاع المواد الغير معدنية للرسكلة (البلاستيك)
الشكل القانوني	شخص طبيعي
قطاع النشاط	الصناعات مختلفة
الموقع او المنطقة	طريق الشريعة بلدية بئر العائر ولاية تبسة
شكل التمويل	تمويل ثلاثي
عدد العمال	02
الاستثمار الكلي	9.533.585.52 دج
معدل الخصم	07 %
صافي القيمة الحالية	18.227.885.95 دج
فترة الاسترداد	05 سنوات
دليل الربحية	2.9

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على المعطيات الاقتصادية للمشروع

1- القوائم المالية التقديرية للمشروع: تشكل من:

1-1- هيكل الاستثمار: وهو الجدول الذي تحصر فيه كل التكاليف اللازمة لإنشاء المشروع كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم(14): هيكل الاستثمار للمشروع

العملة: دينار جزائري

التكلفة الكلية	التكلفة	البيان
393.108.87	393.108.87	المصاريف الإعدادية
	140.143.71	مساهمة في صندوق الضمان
	232.965.16	التأمين
	20.000.00	مصاريف أخرى
7.414.452.90	7.414.452.90	تجهيزات الإنتاج
	7.414.452.90	تجهيزات محلية
	0.00	تجهيزات مستوردة

1.566.890.76	1.566.890.76	عتاد متقل
0.00	0.00	أثاث مكتب
0.00	0.00	أدوات جمركية ورسوم
159.132.99	159.132.99	رأس مال العامل FR
9.533.585.52	9.533.585.52	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (03)

هنا تم تخصيص رأس مال العامل FR لتغطية مصاريف الاستغلال المتعلقة بالفترة أو السنة، وهذا

راجع إلى طبيعة النشاط الخاص بالمشروع الاستثماري. الملحق رقم (04)

1-2- الهيكل المالي: هو الجدول الذي يبين فيها مصادر تمويل المشروع ومقدار كل منهما، وقد تم

تمويل إجمالي التكاليف الاستثمارية من خلال عدة مصادر مختلفة تتلخص في الجدول التالي:

الجدول رقم (15): الهيكل المالي للمشروع

المبلغ (دج)	النسبة	مصادر التمويل
190.672.00	%02	مساهمة شخصية
2.699.404.00	%28	مساهمة الوكالة
6.673.410.00	%70	القرض البنكي
9.533.586.00	%100	المجموع

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق رقم (05)

يتم تمويل المشروع بقرض بنكي يتم تسديده على مدة 8 سنوات مع فترة سماح 03 سنوات بمعدل

فائدة 0.00% اما مساهمة الوكالة تتمثل في قرض بدون فائدة يتم تسديده بواسطة دفعات سداسية

متساوية بعد تسديد القرض على مدة 5سنوات، أي مدة القرضين 13سنة.

1-2-1- اهتلاك القرض البنكي: عند تسديد القرض استناد صاحب المشروع من تخفيض فائدة قرض

بنكي بنسبة 95%، وواقع في وكالة ولأية تيسة، وقد تم تسديد خلال 08 سنوات ابتداء من الرابعة بأقساط

متساوية كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم(16): جدول اهتلاك القرض البنكي

السنة 8	السنة 7	السنة 6	السنة 5	السنة 4	السنة 3	السنة 2	السنة 1	سنوات / البيان
1334701.97	1334701.97	1334701.97	1334701.97	1334701.97	0.00	0.00	0.00	القسط
1334701.97	2669403.94	4004105.92	5338807.89	6673509.86	6673509.86	6673509.86	6673509.86	باقي القرض بعد السداد
73408.81	146817.22	220225.83	293634.43	367043.04	367043.04	367043.04	0.00	الفائدة البنكية
4671.46	9342.91	14014.37	18685.83	23357.28	23357.28	23357.28	23357.28	الاشترك في صندوق الضمان 0.35 %
6673509.86	08	% 5.5	% 100	% 0.00				مبلغ القرض مدة القرض معدل الفائدة البنكية معدل تخفيض الفوائد معدل الفائدة الحقيقي

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق (05)

1-2-2- اهتلاك القروض الممنوحة من الوكالة

تسديد القرض عن طريق التحويل إلى حساب الوكالة بأقساط سداسية طبقاً للأجال المحددة في جدول التسديد المبين ادناه، ويسلم للوكالة امر المطابق للعملية.

الجدول رقم(17): جدول تسديد القرض بدون فائدة ممنوحة من طرف الوكالة

المبلغ دج	السداسي	السنة
266.940.40	السداسي 1	السنة 9
266.940.40	السداسي 2	
266.940.40	السداسي 3	السنة 10
266.940.40	السداسي 4	

266.940.40	السداسي 5	السنة 11
266.940.40	السداسي 6	
266.940.40	السداسي 7	السنة 12
266.940.40	السداسي 8	
266.940.40	السداسي 9	السنة 13
266.940.40	السداسي 10	

المصدر: من اعداد الطالبان

1-2-3- اهتلاك الأصول الثابتة: بعد تقدير قيمة الاستثمارات اللازمة لإنشاء المشروع، وحساب أقساط تسديد القرضين المقدمين من البنك والوكالة، نقوم بحساب مختلف أقساط الاهتلاك لمختلف الأصول الثابتة للمشروع الاستثماري، بما فيها المصاريف الإعدادية كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (18): جدول اهتلاك الأصول الثابتة

العملة: دينار جزائري

الأصل	قيمة الأصل	العمر الإنتاجي للأصل	معدل الإهلاك	قسط الإهلاك
مصاريف اعدادية	393.108.87	05 سنوات	20%	78.621.774
تجهيزات الإنتاجية	7.414.452.90	10 سنوات	10%	741.445.29
معدات	1.566.890.76	05 سنوات	20%	313.378.125

المصدر: من اعداد الطالبان بالاعتماد على الملحق (06)

1-2-4- الميزات الافتتاحية: وتظهر الوع المالي للمشروع عند انطلاقة المشروع، وكذلك بيان مصادر الأموال المتاحة (الخصوم) واستخدامات هذه الأموال (الأصول). (انظر الملحق رقم 07)

1-2-5- الميزانية التقديرية: بعد اعداد الميزانية الافتتاحية، يتم اعداد الميزانية بغرض التعرف على الوضع المالي للمشروع في نهاية كل سنة من سنوات عمر المشروع الإنتاجي، وذلك بإظهار استخدامات المشروع ومقارنتها مع موارد المشروع، واستخلاص النتائج المتوقعة الحصول عليها خلال سنوات العمر الإنتاجي للمشروع، وذلك بالاعتماد على افتراض ان كل إيرادات المشروع ستكون نقدا او بشيك (انظر الملحق رقم 08)

1-2-6- جدول حسابات النتائج التقديري: من اجل تقدير التدفقات النقدية الصافية التي يتحصل عليها المشروع جراء القيام بالنشاط الإنتاجي، نقوم بإعداد حسابات النتائج التقديري لتحديد النتيجة الصافية السنوية المتوقعة طيلة فترة العمر الإنتاجي للمشروع، وذلك بتحديد تكاليف استغلال، ومقارنتها مع

الإيرادات واستخلاص النتائج المتوقعة للمشروع، نضيف إليها الاهتلاكات والمؤونات فنحصل على التدفقات النقدية الصافية. (انظر الملحق رقم 07)

المطلب الثالث: تحليل ومناقشة النتائج

تعتبر طريقة التمويل من الطرق المعتمدة للمساهمة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث اوصت العديد من الهيئات بتطبيقه نظرا لأهميته ودوره في انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الا انه ينقسم لقسمين تمويل ثنائي وتمويل ثلاثي حيث تمنح فيه قروض دون فائدة ممنوحة من طرف الوكالة وقروض بنكية، وهذه الأخيرة فهي مخفضة بنسبة 100% اما فترة تسديد هذه القروض 13 سنة منها 8 سنوات لتسديد القرض البنكي و5 سنوات لتسديد القروض الممنوحة من الوكالة؛

ان الشباب خريجي مراكز التكوين المهني الراغبين في الحصول على عربة ورشة لممارسة مختلف النشاطات يمنح لهم قرض بقيمة 500000 ويمنح كذلك للمتكفلين بإيجار المحل فيما يتعلق بالنشاطات المستقرة، اما الشباب الحاملين لشهادات التعليم العالي والمتكفلون بإيجار محل خاص لإحداث مكاتب جماعية تمنح لهم قروض بقيمة 1000000 حيث يكون هناك تخفيض في نسبة الفائدة البنكية ب 100% وهذا ما يبينه الجدول التالي:

الجدول رقم(19): جدول يمثل قيمة القرض المقدم وفترة تسديده

فترة القرض		قيمة القرض	البيان
قرض ممنوح من الوكالة	قرض بنكي		
5 سنوات	8 سنوات	500.000	خريجي مراكز التكوين لممارسة مختلف النشاطات
		1000.000	حاملين لشهادات تعليم العالي

المصدر: من إعداد الطالبان بناء على معطيات سابقة

عند تنفيذ المشروع يتحصل صاحب المشروع على تخفيض بنسبة 5% من الحقوق الجمركية للتجهيزات حيث يعفى من دفع رسوم نقل الملكية على الحيازة العقارية والإعفاء من حقوق التسجيل وهذا ما يتم خلال مرحلة الإنشاء؛

بعد انشاء المشروع يتم استغلاله في هذه المرحلة يمنح لصاحب المشروع الاعفاء من الرسم العقاري على البناءات لمدة 03 سنوات او 06 سنوات للمناطق الخاصة والهضاب العليا، او 10 سنوات لمناطق الجنوب، وكما تمنح له اعفاء كامل من الضريبة الجزافية ابتداء من تاريخ الاستغلال مع العلم انه عند نهاية فترة الاعفاء تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي وهذه ما يوضحه الشكل الموالي:

الجدول رقم (20): جدول يمثل التخفيض النهائي عند نهاية فترة الاعفاء

فترة الاعفاء		نسبة التخفيض	البيان
مناطق الجنوب	المناطق الخاصة والهضاب العليا		
10 سنوات	6 سنوات	70%	السنة الأولى من الاخضاع الضريبي
		50%	السنة الثانية من الاخضاع الضريبي
		25%	السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي

المصدر: من اعداد الطالبان بناء على معطيات سابقة

عند توسيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتم تكوين أصحاب المشاريع في تقنيات التسيير قبل عملية التمويل وكذلك تتم مرافقتهم من أيجاد الفكرة إلى غاية تجسيد المشروع وهذا من خلال توجيههم ودعمهم ومتابعتهم.

اما القرض الذي تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فيجب تسديد نسبة 70% منه أو تسديد كامل القرض البنكي وهذا في حالة تغيير البنك أو تغيير طريقة التمويل من تمويل ثلاثي إلى ثنائي.

عموما يمكن القول أن انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تواجه عدة عراقيل تتعلق أساسا بالمشاريع الممولة لأنها لا تتم متابعتها بعد الاستفادة ويمنع فيها تحديد العتاد القديم في حالة التوسعة وكذلك لا يعطي الحق ولا يفتح المجال للكثير لان السن القانوني لا يفوق 40 سنة.

أما بالنسبة للوكالة فهي لا تعطي رأس مال كافي لبدأ المشروع في بغض النشاطات، وعند البدا في أي نشاط أحيانا يتم تجميدها من طرف الإدارة، وكذلك عدم استفادة بعض المستثمرين من نسبة الأشغال المقدرة ب 20% الخاصة بهم وهذا بسبب سعي الوكالة والبنك لتحصيل الأموال حتى في حالة خسارة المشروع.

ان كثرة الملفات والأوراق المطلوبة والاستثمارات تجعلها عائقا بين صاحب المشروع وانشاء مشروعه.

ومنه يمكن استنتاج ان تقييم تمويل انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لفرع ولأية تبسة يكون متبع بمراحل عديدة لإنشائها بدراسة مشروع استثماري على مستوى الوكالة.

خلاصة

من خلال هذا الفصل تم استعراض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لولاية تبسة والتعرف على هيكلها التنظيمي ودورها في انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تم التطرق أولاً لانشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والمهام والأهداف التي أسندت إليها بهدف انشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة وكذا مختلف الامتيازات التي تقدمها لأصحاب هذه المؤسسات.

ثم التطرق إلى مختلف المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة واستعراض حصيلة نشاط الوكالة في تمويل مشاريع، وذلك من خلال القيام بدراسة الميدانية في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة ولاية تبسة

حيث اظهرت النتائج المساهمة الفعلية لهذه الوكالة خلال فترة الدراسة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم الشباب وإزالة عائق التمويل والتخفيف منه رغم بعض النقائص.

خاتمة

توطئة

من خلال موضوع الدراسة والتي تمحورت اشكاليته حول كيف يمكن تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من خلال تحقيق أهدافها في دعم عملية انشاء ومراقبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ اخذين بعين الاعتبار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب -وكالة تبسة- كدراسة حالة وقد تم معالجة هذه الإشكالية في فصلين وفي كل مرة رفع هذا الغموض المحيط حول الإشكالية وذلك بالإلمام بأكبر قدر ممكن من المعلومات التي تنفي أو تؤكد فرضيات البحث لنصل في النهاية إلى نتائج استخلصناها من وراء بحثنا والتي على أساسها تم تقديم بعض التوصيات التي نراها مفيدة في بناء آفاق جديدة للبحث.

اختبار الفرضيات

الفرضية الأولى: حظي قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأهمية كبيرة لأن له دوراً حيوياً في تحقيق التنمية الاقتصادية، هذا ما تم إثباته لصحة الفرضية من خلال الفصل الأول حيث يعتبر هذا القطاع عاملاً مهماً في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا من خلال توفير مناصب شغل والتخفيف من حدة الفقر؛

الفرضية الثانية: إن اقبال الجزائر على تغييرات اقتصادية هامة فهذا يفرض تدخل الهيئات والمؤسسات المتخصصة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وهذا ما تم اثبات صحة الفرضية من خلال الفصل الأول، وذلك من خلال إنشاء مجموعة من الهيئات والوكالات من أجل مواجهة المعوقات والتحديات التي تواجه قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

الفرضية الثالثة: تم إثبات صحة الفرضية الثالثة والتي تشير إلى الدور الرئيسي الذي تلعبه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تنمية وتقييم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتوفير إطار قانوني وتشريعي من خلال انشاءها على غرار توفير عدة اشكال تمويلية لها، وهذا ما تم التطرق له في الفصل الثاني؛

الفرضية الرابعة: تم اثبات صحة هذه الفرضية والتي تشير إلى استحداث الجزائر للعديد من المؤسسات ومنظمات خاصة لتفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عدت جوانب تمويلية وقانونية.

نتائج الدراسة

من خلال هذه الدراسة يتم التوصل إلى النتائج المولية:

- دور ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك عن طريق خلق مناصب شغل إلا أنه لا يزال محاطاً بتحديات كثيرة تعيق مساهمته في تحقيق التنمية الاقتصادية، وعليه فالجزائر عملت على تدعيم هذا القطاع بإنشاء مجموعة من الهيئات والوكالات التي أخذت على عاتقها متابعته وتدعيمه داخل الاقتصاد الوطني؛
- تمت ملاحظة التطور المستمر سواء على المستوى الوطني أو بولاية تبسة؛
- تساهم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في منطقة تبسة بتمويل المشاريع الاستثمارية؛
- تعتبر حصيلة التمويل في الولاية ضعيفة مقارنة مع عدد المؤسسات، وكذلك الوضع الاقتصادي في النشاط الفلاحي والتجاري من جهة وعدم التركيز على المؤسسات والمشاريع من جهة أخرى؛
- أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تحقق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال ارتفاع نسبة المستفيدين من القروض وفتح مناصب شغل من أجل تشغيل الشباب؛
- تساهم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تخفيض معدلات البطالة؛
- تساهم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على مستوى ولاية تبسة في التنمية المحلية؛
- إن تمويل المشاريع الاستثمارية للوكالة في تبسة ينحصر على المشاريع والخدمات، ففي حال إضافة المشاريع الإنتاجية الصناعية والفلاحية ستكون أكثر فعالية.

الاقتراحات

- من خلال هذه الدراسة يمكن تقديم الاقتراحات الآتية:
- إعطاء استقلالية أكثر للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مما يساهم في رسم صورة ذهنية جيدة لدى المواطنين ومما سيؤثر أيضا على زيادة التمويل؛
- استثمار أموال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على أساس إنشاء مؤسسات استثمارية مدروسة بعناية شديدة تملك أسهمها لمستحقي التمويل سواء كانت إدارتها من قبلهم أو باستخدام أهل الخبرة والكفاءة؛
- رفع كفاءة القوى البشرية العاملة في مؤسسات التمويل وتوظيف أشخاص معروفين بالاستقامة والنزاهة والتقوى والعلم والسمعة العريقة؛

- وضع آلية تمكن الشباب من إعالة أنفسهم طوال حياتهم وفي الوقت نفسه تكوين قاعدة إنتاجية منهم زيادة الاستثمار في المشاريع الصناعية والزراعية من أجل رفع القدرات الإنتاجية للولاية والمساهمة في التنمية المحلية؛

- العمل على ترسيخ الشفافية والحوكمة في مؤسسات التمويل من خلال جعل الحسابات مكشوفة ودقيقة بهدف إقناع المواطنين بمصير الأموال التي يستفيدون منها؛

- تحفيز الشباب والمستثمرين والمقاولين وذلك من خلال التسهيلات الإدارية ورفع الضرائب عنهم أو التخفيف منها.

آفاق الدراسة:

من الصعب الالمام بجميع جوانب الموضوع وعليه يمكن اقتراح المواضيع الآتية:

- دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في تحقيق التنمية المحلية لولاية تبسة؛
- دور القروض المصغرة في تمويل المشاريع الصغيرة للشباب؛
- آليات وبرامج الدعم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

أ/ باللغة العربية

- 1) حنفي عبد الغفار، الإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2002.
- 2) سعاد نائف برنوطي، ادارة الاعمال الصغيرة: ابعاد للريادة، دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2005.
- 3) عبد الباسط وفاء، مؤسسات رأس مال المخاطر ودورها في تدعيم المشروعات الصغيرة، دار النهضة العربية، مصر، ط1، 2001.
- 4) علي السلامي، المفاهيم العصرية لإدارة المشروعات الصغيرة، دار غريب للنشر والطباعة، القاهرة، 1999.
- 5) مبارك لسوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون _ الجزائر، 2004.
- 6) ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، ط2، الجزائر، د.س.ن.

ب- باللغة الأجنبية

- 1) Catherine leger-jarniou، **quel accompagnement pour les créateurs qui ne souhaitent pas se faire s'aider? Réflexions sur une paradoxe et proposition**، communication au 4eme congre pour l'académie de l'entrepreneuriat، paris،novembre 2005.
- 2) DUVERT Régis، HEKIMIAN Norbert، VALLAT David، **l'appui a la création d'entreprise ou d'activité**، tude pour la Direction Régionale du Travail، de l'Emploi Et de la Formation Professionnelle Rhône Alpes(DRTEFP)، Ministère des Affaires Sociales، du Travail et de la Solidarité، France، mai،2002.
- 3) Philippe ALBERT، Michel BERNASCONI، Lynda GAYNOR، **LES INCUBATEURS :EMERGENCE D'UNE NOUVELLE INDUSTRIE، COMPARAISON DES ACTEURS ET DE LEURS STRATEGIES: France ~ Allemagne ~ Royaume Uni ~ Etats-Unis**، étude présente au (Ministère de l'Economiedes Finances et de l'Industrie)، frence، Avril 2002، p8-9 les éditions de l'adreg (<http://www.ladocumentationfrancaise.fr/rapports-publics /024000373/index.shtml>)، le mardi، h16'

ثانياً: المذكرات والرسائل

- 1) بن أشنهو فريدة، نظام المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، مذكرة نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، 2005.
- 2) رابح حميدة، استراتيجيات وتجارب ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم النمو والتنمية، دراسة مقارنة بين التجربة الصينية والجزائرية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل

- شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية، جامعة فرحات عباس، 2012.
- (3) عبيدات عبد الكريم، **حاضنات الأعمال كألية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عصر العولمة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك، البلديّة، 2006.
- (4) غيتي نسرين، **مرافقة الشباب في انشاء مؤسسة انتاجية صغيرة**، دراسة ميدانية بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب قسنطينة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في تنمية وتسيير الموارد البشرية، جامعة منتوري بقسنطينة، 2009.
- (5) مولحسان آيات الله: **الاثار المحتملة للمنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر**، مذكرة نيل شهادة الماجستير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2004.

ثالثاً: المجلات والجرائد

- (1) صالح صالح، **أساليب تنمية المشروعات المصغرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري**، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 03، 2004.
- (2) كمال الشبرازي: **اصلاح الاقتصاد الجزائري لا يزال مستمرا**، جريدة أيلاف العدد 2810، 30 جانفي 2009.
- (3) لخلف حسنة، **مجلة العلوم الاقتصادية**، جهاز دعم تشغيل الشباب لخرس ثقافة المقاوله عند الشباب (مراد زمالي مدير العام للوكالة الوطنية لتشغيل الشباب للأبحاث الاقتصادية) عدد نوفمبر 2011.
- (4) المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- (5) المادة 01 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 52 الصادرة في 11 سبتمبر 1996.
- (6) المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 1424هـ الموافق لـ 06-09-2003.
- (7) المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- (8) المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- (9) المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- (10) المادة 18 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- (11) المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- (12) المادة 22 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.

- 13) المادة 23 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- 14) المادة 24 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- 15) المادة 27 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- 16) المادة 28 من المرسوم التنفيذي رقم 96-296، الجريدة الرسمية.
- 17) المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، من أجل سياسة لتطوير المؤسسات الصغرى والمتوسطة في الجزائر، جوان 2002.
- 18) المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06/09/1996، الجريدة الرسمية عدد 54، المادة 06
- 19) المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06/09/2003 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08/09/1996.
- 20) المواد 4 - 5 - 6 من القانون رقم 08/01، القانون التوجيهي المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، الصادر في 15 ديسمبر 2001، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 77.

رابعاً: المؤتمرات والملتقيات

- 1) إسماعيل بوخرو، عبد الرزاق عطوي، التجربة الجزائرية التنموية واستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مداخلة ضمن الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، سطيف، ماي 2003.
- 2) بدي نصر الدين، **Conditions économiques pour l'émergence d'une PME efficace**. الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الرهانات والفعالية، المركز الجامعي سعيدة أيام 14 و 15 ديسمبر 2004.
- 3) بربيش السعيد وآخرون، إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمور، الملتقى الدولي حول متطلبات التأهيل مؤسسات صغيرة ومتوسطة في الدول العربية، جامعة الشلف، 17-18 أبريل 2006.
- 4) بن وسعد زينة، جميل عبد الجليل، واقع تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشاكل ذلك حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية **BADRE**، الملتقى الوطني الأول حول: المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، بشار، 24-25 أبريل 2006.
- 5) حاكمي بوحفص: الاقتصاد الجزائري، الإصلاح، النمو والانعاش، كلية العلوم الاقتصادية، ملحق خروبة، الجمعية العلمية، نادي دراسات اقتصادية: Www.clubnada.jeeran.com


6) لطرش الطاهر، مخطط الأعمال وعناصره الأساسية وحدود أهميته في مسار إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الأيام العلمية الدولية الثلاثة حول المقاولاتية فرص وحدود مخطط الأعمال: الفكر وإعداد التنفيذ، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، 17-18-19 أبريل 2012.

7) المجلس الوطني الاجتماعي (cnes)، مشروع تقرير من أجل سياسة تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، 2005.


خامسا: المواقع الإلكترونية

-<http://www.elmouwatin.dz/spip.php?page=imprime&id-article=6658>
(07/02/2018),h15.16

الملاحق



الملحق رقم (01): الهيكل التنظيمي لفرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - وكالة تبسة



الملحق رقم (02): استمارة التسجيل الأولية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

هنا تلتصق
الصورة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



إستمارة التسجيل

المسير

أنا الممضي(ة) أسفله:

الإسم: _____ اللقب: _____
الجنس: ذكر أنثى اللقب الأصلي: _____
ابن (ة): _____ و _____
تاريخ الميلاد: _____ رقم شهادة الميلاد: _____
بلدية الميلاد: _____ ولاية الميلاد: _____
العنوان الشخصي الحالي: _____ بلدية: _____
ولاية: _____ البريد الإلكتروني: _____ الهاتف: _____ رقم بطاقة التسجيل (ANEM): _____
الموئل أو الشهادة: جامعي التكوين مهني آخر
الشهادة أو الموئل المتحصل عليها: _____
العنوان التجاري إن وجد: _____

أطلب الإعانات المالية و الامتيازات الجبائية الممنوحة في إطار برنامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لتحقيق مشروع:



في إطار التمويل: الثلاثي: الثنائي:
الإعانات المالية المطلوبة: القرض بدون فائدة العادي:
 القرض بدون فائدة للكراء: القرض بدون فائدة لعربات ورشة القرض بدون فائدة للمكاتب الجماعية

أصيح بشر في أنني:

- لا أمارس أي نشاط ذي أجرة أو من دون أجرة عند ايداع الملف على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- غير مسجل على مستوى مراكز التكوين أو المعاهد أو الجامعة عند ايداع الملف على مستوى الوكالة.
- لم أستفيد من اعانة الدولة في نطاق انجاز مشروع/ انشاء مؤسسة مصغرة / خلق نشاط.
- مسجل على مستوى الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM) بطاقة سارية المفعول .

إسم و لقب المسير
الإمضاء

- كل تصريح كاذب يؤدي تلقائيا إلى إلغاء التسجيل المعني مع إمكانية الملاحقة القضائية بناء على المادة 223 من قانون العقوبات.

جدول ملخص التجهيزات والخدمات المطلوبة
(التفصيل في الملحق)

يملأ من طرف مسير المؤسسة

المبلغ الاجمالي (TTC)	التعيين
	التجهيزات
	معدات النقل (إن وجد) (مع احتساب الرسم على السيارة)
	التأمين متعدد المخاطر للمعدات
	التأمين عن جميع المخاطر لمعدات النقل
	فاتورة التهيئة (عند الضرورة)
	رأس المال العامل

خاص بالوكالة

فرع/ ملحقة: _____ بطاقة التعريف الوطنية رقم: _____
الصادرة في: _____ سلمت من طرف: _____
رقم Sieje V3: _____ إسم و إمضاء المرافق: _____ تاريخ الايداع: _____

ملاحظة هامة: - عند ايداع هذه الاستمارة يكون الشاب مرفوق ببطاقة التعريف الوطنية.

هنا تلتصق
الصورة

الملحق

استمارة التسجيل

شريك

أنا الممضي(ة) أسفله:

الإسم: _____ اللقب: _____

الجنس: ذكر أنثى القب الأصلي: _____

ابن (ة): _____ و _____

تاريخ الميلاد: _____ رقم شهادة الميلاد: _____

بلدية الميلاد: _____ ولاية الميلاد: _____

العنوان الشخصي الحالي: _____ بلدية: _____

ولاية: _____ البريد الإلكتروني: _____ الهاتف: _____ رقم بطاقة التسجيل (ANEM): _____

المؤهل أو الشهادة: جامعي التكوين مهني آخر

الشهادة أو المؤهل المتحصل عليها: _____

أصرح بشرفي أنني:

- لا أمارس أي نشاط ذي أجره أو من دون أجره عند ايداع الملف على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- غير مسجل على مستوى مراكز التكوين أو المعاهد أو الجامعة عند ايداع الملف على مستوى الوكالة.
- لم أستفيد من اعانة الدولة في نطاق انجاز مشروع/ انشاء مؤسسة مصغرة / خلق نشاط.
- مسجل على مستوى الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM) بطاقة سارية المفعول .

إسم و لقب المعني
الإمضاء



- كل تصريح كاذب يؤدي تلقائيا إلى إلغاء التسجيل المعني مع إمكانية الملاحقة القضائية بناء على المادة 223 من قانون العقوبات

خاص بالوكالة

فرع/ ملحقة: _____ بطاقة التعريف الوطنية رقم: _____

الصادرة في: _____ سلمت من طرف: _____

رقم Sieje V3: _____ إسم و إمضاء المرافق: _____ تاريخ الايداع: _____

ملاحظة هامة: - عند ايداع هذه الاستمارة يكون الشاب مرفوق ببطاقة التعريف الوطنية.

ملحق

خاص بالوكالة

تاريخ الايداع:

اسم و إمضاء المرافق:

رقم SiejeV3:

كشف التهيئة

يملأ من طرف مسير المؤسسة

الرقم	التعيين	المبلغ مع احتساب الرسم على القيمة المضافة

.....إسم و لقب المسير

الإمضاء

ملحق

خاص بالوكالة

تاريخ الإيداع:

إسم و إمضاء المرافق:

رقم Sieje V3.

يملأ من طرف مسير المؤسسة

قائمة المعدات و الخدمات المطلوبة:

المورد:

الرقم	العتاد	الكمية	سعر الوحدة (TTC)	السعر الإجمالي (TTC)

إسم و لقب المسير.....

الإمضاء

الملحق رقم (03): هيكل الاستثمار للمشروع

(B.6) POLITIQUE DES PRIX

(B.7) POLITIQUE DE PROMOTION

(C) ETUDE TECHNIQUE

(C.1) ANALYSE DU PROCESSUS DE FABRICATION

Cycle de production (en Jour)

(C.2) EVALUATION DES INVESTISSEMENTS

Rubrique	Coût	(en DA)	
		Coût TOTAL	
Frais préliminaires	393 108,87	393 108,87	
Cotisation fonds de garantie	140 143,71	0,00	
Assurances	232 965,16	0,00	
Autres frais	20 000,00	0,00	
Equipements de production	7 414 452,90	7 414 452,90	
Equipements locaux	7 414 452,90	0,00	
Equipements importés	0,00	0,00	
Cheptel	0,00	0,00	
Materiels roulants	1 566 890,76	1 566 890,76	
Aménagements	0,00	0,00	
Outils	0,00	0,00	
Mobilier de bureau	0,00	0,00	
Materiels informatiques	0,00	0,00	
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00	
Autres impôts et taxes	0,00	0,00	
Frais d'installation	0,00	0,00	
Frais de transport	0,00	0,00	
Montage et essais	0,00	0,00	
Fonds de roulement	159 132,99	159 132,99	
Autres1	0,00	0,00	
Autres2	0,00	0,00	
TOTAL	9 533 585,52	9 533 585,52	



(C.3) DETERMINATION DU FONDS DE ROULEMENT

Le fonds de roulement doit couvrir les frais d'exploitation pour une période qui varie selon la nature de l'activité.

159 133 DA

الملحق رقم (04): رقم الأعمال المتوقع



Chiffres d'affaires prévisionnel

Nombre de jour /mois : 28 (Nombre de mois : 12)
 Exemple : Prévision d'un chiffre d'affaires de 4.500 DA/jour avec une évolution annuelle de 10%.
 En considérant une moyenne d'activité de (6 jours X 48 semaines) soit 288 jours / an.

CA / jours	Montant:
286	0,00
286	0,00
286	5 720 000,00
	5 720 000,00

VAN	RBE 1ER ANNEE
18 227 885,95	1 411 832,34

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Ventes marchandises	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
prestations fournies	5 720 000,00	6 292 000,00	6 921 200,00	7 613 320,00	8 374 652,00	9 212 117,20	10 133 328,92	11 146 661,81
Chiffre d'affaires	5 720 000,00	6 292 000,00	6 921 200,00	7 613 320,00	8 374 652,00	9 212 117,20	10 133 328,92	11 146 661,81
Evolution	10%	10%	10%	10%	10%	10%	10%	10%

Marchandises et matières consommées	EX1 *	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Rubriques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matières et Fournitures consom	1 716 000,00	1 801 800,00	1 891 890,00	1 986 484,20	2 085 808,73	2 190 099,16	2 299 604,12	2 414 584,33
Evolution	5%	5%	5%	5%	5%	5%	5%	5%

Services :	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
SERVICES	280 000,00	291 200,00	302 848,00	314 961,92	327 560,40	340 662,81	354 289,33	368 460,90
Transport	60 000,00	62 400,00	64 896,00	67 491,84	70 191,51	72 999,17	75 919,14	78 955,91
Loyers et charges locatives	170 000,00	124 800,00	129 792,00	134 983,68	140 383,03	145 998,35	151 838,28	157 911,81
Entretien et réparation	60 000,00	62 400,00	64 896,00	67 491,84	70 191,51	72 999,17	75 919,14	78 955,91
Autres services	40 000,00	41 600,00	43 264,00	44 994,56	46 794,34	48 666,12	50 612,76	52 637,27
Evolution	4,00%	4,00%	4,00%	4,00%	4,00%	4,00%	4,00%	4,00%

Frais du personnel:	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Nombre associés	1	1	1	1	1	1	1	1
Nombre employés	2	2	2	2	2	2	2	2
Evolution	50000	70000	20000	20000	20000	20000	20000	20000

Rubriques	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Salaires associés	600 000,00	612 000,00	624 240,00	636 774,80	649 659,30	662 898,48	676 497,45	690 455,51
Salaires employés	302 400,00	308 448,00	314 616,96	320 909,30	327 327,49	333 874,03	340 551,52	347 362,55
Evolution annuelle	2,00%	2,00%	2,00%	2,00%	2,00%	2,00%	2,00%	2,00%
Frais du personnel	902 400,00	920 448,00	938 856,96	957 684,10	976 986,78	996 772,52	1 016 248,97	1 036 573,95
Frais divers :	EX1	EX2	EX3	EX4	EX5	EX6	EX7	EX8
Assurances	232 965,16	209 668,64	188 701,78	169 831,60	152 848,44	137 583,60	123 807,24	111 426,51
Consolation Fonds de Garantie	23 357,28	23 357,28	23 357,28	23 357,28	18 685,83	14 014,37	9 342,91	4 671,46
Autre Frais	20 000,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
TOTAL	276 322,44	233 025,93	212 059,06	193 188,89	171 534,27	151 577,97	133 150,15	116 097,97

الملحق رقم (05): الهيكل المالي للمشروع



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

Zone : **Normale**
* Zone 1 : Zone normale
* Zone 2 : Zone à pronouvoir

Type de financement: **Triangulaire**
* Mixte

1
2

(D) ETUDE FINANCIERE

(D.1) Structure de l'investissement:

en DA		
Rubrique	Coût	Coût TOTAL
Frais de location	0,00	0,00
Frais préliminaires	393 108,87	393 108,87
Cotisation fonds de garantie	140 143,71	
Assurances	232 969,16	
Autres frais	20 000,00	
Equipements de production	7 414 452,90	7 414 452,90
Equipements locaux	7 414 452,90	
Equipements importés	0,00	
Cheptel	0,00	0,00
Matériels roulants	1 566 890,76	1 566 890,76
Aménagements	0,00	0,00
Outils	0,00	0,00
Mobilier de bureaux	0,00	0,00
Matériels informatiques	0,00	0,00
Droit de douanes et taxes	0,00	0,00
Autres, impôts et taxes	0,00	0,00
Frais d'installation	0,00	0,00
Frais de transport	0,00	0,00
Montage et essais	0,00	0,00
Fonds de roulement	159 132,99	159 132,99
Autres	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00
TOTAL	9 533 585,52	9 533 585,52

N°Dossier : 12020010432
Raison sociale : BOUZIANE BILEL
Gérant : BOUZIANE BILEL
Activité : RECUPERATION DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES

Montant des équipements importés en DA	Cours de conversion relevés		Montant en DA
	Montant Equip	Cours D'achat en DA	
0,00	0,00	0,00	0,00



(D.2) Structure de Financement:

Rubrique	Taux Particip	Montant
Apport personnel	2%	190 671,71
Numéraires		190 671,71
Nature		0,00
PNR Classique	28%	2 669 403,94
PNR IO		0,00
PNR UA		0,00
Crédit bancaire	70%	6 673 509,86
TOTAL	100%	9 533 585,52

(D.3) Tableau d'amortissement du crédit Bancaire:

Montant du crédit	6 673 509,86							
Durée du crédit	8,00							
Taux d'intérêt bancaire	5,5%							
Taux de bonification	100%							
Taux d'intérêt réel	0,00%							
Rubrique	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	Année 8
Principal	0,00	0,00	0,00	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97	1 334 701,97
Reste à rembourser (encours)	6 673 509,86	6 673 509,86	6 673 509,86	6 673 509,86	5 338 807,89	4 004 105,92	2 669 403,94	1 334 701,97
Intérêts Bancaires bonifiés	0,00	367 043,04	367 043,04	367 043,04	293 634,43	220 225,84	146 817,22	73 408,61
Cotisation au FG	23 357,28	23 357,28	23 357,28	23 357,28	18 685,83	14 024,27	9 342,91	4 671,46
Cotisation à verser*	140 143,71							

الملحق رقم (06): اهتلاك الأصول الثابتة

N°Dossier :	12020010432
Raison sociale	BOUZIANE BILEL
Nom et Prénom du Gérant :	BOUZIANE BILEL
Activité :	RECUPERATION DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES

(D.4) BILAN D'OUVERTURE			
ACTIF	MONTANT	PASSIF	MONTANT
		1- FONDS PROPRES	190 671,71
2- INVESTISSEMENT			
Frais Préliminaires	393 108,87		
Equipements de production	7 414 452,90		
Outils	0,00		
Materiel Roulant	1 566 890,76		
Materiels de bureau	0,00		
Materiels informatiques	0,00		
Aménagement	0,00		
Autres	0,00		
3- STOCKS			
Matieres et Fournit	0,00		
4- CREANCES		5- DETTES D'INVESTISSEMENT	
Caisse et banque	159 132,99	Emprunts bancaires(CMT)	6 673 509,86
Frais de la location	0,00	Autres emprunts (PNR Classique)	2 669 403,94
		Autres emprunts (PNR LO)	0,00
		Autres emprunts (PNR VA)	0,00
T. O T A L	9 533 585,52	T O T A L	9 533 585,52



الملحق رقم (07): جدول حسابات النتائج التقديري

		(D.5) ICR PREVISIONNELS							
		ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
N° Dossier :	12020010432								
Raison sociale	BOUZIANE BIEEL								
Nom et Prénom du Gérant :	BOUZIANE BIEEL								
Activité :	RECOUPPERATION DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES								
Ventes marchandises									
Marchandises consommées									
Marge brute	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Prestations fournies	5 720 000,00	6 292 000,00	6 921 200,00	7 613 320,00	8 374 652,00	9 212 117,20	10 133 328,92	11 146 661,81	12 250 000,00
Matière et fournitures consom.	1 716 000,00	1 801 800,00	1 891 850,00	1 986 484,50	2 085 808,73	2 190 090,16	2 299 604,12	2 414 584,33	2 530 000,00
Services	280 000,00	291 200,00	302 848,00	314 961,92	327 560,40	340 662,81	354 289,33	368 460,90	383 000,00
Transport	60 000,00	62 400,00	64 896,00	67 491,84	70 191,51	72 990,17	75 919,14	78 955,91	82 000,00
Loyers charges locatives	120 000,00	124 800,00	129 792,00	134 983,68	140 383,03	145 998,35	151 838,28	157 911,81	164 000,00
Entretien et réparation	60 000,00	62 400,00	64 896,00	67 491,84	70 191,51	72 990,17	75 919,14	78 955,91	82 000,00
Autres services	40 000,00	41 600,00	43 264,00	44 994,56	46 794,34	48 666,12	50 612,76	52 637,27	54 700,00
Valeur ajoutée	3 724 000,00	4 199 000,00	4 726 462,00	5 311 873,58	5 961 282,88	6 681 355,23	7 479 435,48	8 363 616,59	9 340 000,00
Frais de personnel	902 400,00	920 448,00	938 856,96	957 634,10	976 786,78	996 322,52	1 016 248,97	1 036 573,95	1 057 000,00
Frais divers	276 322,44	233 025,93	212 059,06	193 188,89	171 534,27	151 577,97	133 150,15	116 097,97	100 000,00
Assurances	23 965,16	209 668,64	188 701,78	169 831,60	152 848,44	137 563,60	123 807,24	111 426,51	100 000,00
Autres frais	43 357,28	33 357,28	23 357,28	23 357,28	23 357,28	14 014,37	9 342,91	4 671,46	0,00
Amortissements	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22	1 133 445,22
Charges d'exploitation	2 312 167,66	2 286 919,14	2 284 361,24	2 281 268,20	2 281 766,27	2 281 345,70	2 282 844,33	2 286 117,13	2 286 117,13
RBE	1 411 832,34	1 912 080,86	2 442 100,76	3 027 605,38	3 679 516,61	4 400 009,53	5 196 591,14	6 077 499,46	7 000 000,00
IFU	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
R.net d'exploitation	1 411 832,34	1 912 080,86	2 442 100,76	3 027 605,38	3 679 516,61	4 400 009,53	5 196 591,14	6 077 499,46	7 000 000,00
Cash flow net	2 545 277,56	3 045 526,07	3 575 545,98	4 161 050,59	4 812 961,83	5 533 454,74	6 307 206,80	7 140 000,00	8 000 000,00
Cash flow cumulés	2 545 277,56	5 590 803,63	9 166 349,60	13 327 400,20	18 140 362,03	23 673 816,77	29 744 023,57	36 651 093,27	44 651 093,27
Cash flow actualisés	2 378 764,07	2 660 080,42	2 918 710,59	3 174 445,58	3 431 575,27	3 695 276,76	3 965 276,76	4 240 276,76	4 520 276,76
VAN	18 227 885,95								



الملحق رقم (08): الميزانية التقديرية من السنة الأولى للسنة الثامنة

N° Dossier : 1202000232
 BOUZIANE BILÉ
 BOUZIANE BILÉ
 Nom et Prénom de l'agent : BOUZIANE BILÉ
 Activité : SECOURS EN CAS DE MALADIES INCURABLES

	1 ^{er} année		2 ^{ème} année		3 ^{ème} Année		4 ^{ème} année		NET
	BRUT	AMORT	BRUT	AMORT	BRUT	AMORT	BRUT	AMORT	
ACTIF									
INVESTISSEMENTS	9 374 452,53	1 133 445,22	8 241 007,31	9 374 452,53	7 107 562,10	9 374 452,53	3 400 335,65	5 974 116,88	4 640 671,67
Frais Prévisionnels	393 108,87	78 621,77	314 487,09	393 108,87	235 865,32	393 108,87	235 865,32	393 108,87	78 621,77
Subventions de production	7 414 452,90	741 445,29	6 673 007,61	7 414 452,90	5 931 692,32	7 414 452,90	2 224 335,87	5 190 117,03	4 448 671,74
Déchet	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outillage	1 566 890,76	313 378,15	1 253 512,61	1 566 890,76	940 134,46	1 566 890,76	940 134,46	626 756,30	313 378,15
Equipements fixés	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matériel informatique	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matériel informatique	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
STOCKS									
Matières et fournitures			2 704 410,55		4 538 104,28			6 001 989,40	7 720 519,23
4 CHEMINES la cuisine			811 325,16		1 301 431,28			1 800 470,62	2 316 155,77
Bouquet			1 893 087,38		3 036 672,99			4 201 098,58	5 404 363,46
Frais de location			10 945 417,85		11 445 666,37			11 976 686,28	12 561 190,90
TOTAL PASSIF			190 671,71		190 671,71			190 671,71	190 671,71
FONDS PROPRES									
Bénéfices des exercices antérieurs									
5 BÉNÉFICES COMPTES			6 673 509,86		6 673 509,86			6 673 509,86	6 673 509,86
Emplois honoraires			2 069 403,94		2 069 403,94			2 069 403,94	2 069 403,94
Autres emplois ANSEJ									
De trés. fournisseurs									
Dettes à court terme									
Déductions pour compte			0,00		0,00			0,00	0,00
Dettes de constitution			1 411 832,34		1 412 000,98			2 442 100,76	3 027 605,38
TOTAL RESULTATS			10 945 417,85		11 445 666,37			11 976 686,28	12 561 190,90



N° Dossier : 12020010422
 Région Spéciale : BOUZIANE BIHEL
 Nom et Prénom du Gérant : BOUZIANE BIHEL
 Activité : RECYCLAGE DES MATIERES NON METALLIQUES RECYCLABLES

Bilan Prévisionnels

	5 ^{ème} Année			6 ^{ème} Année			7 ^{ème} Année			8 ^{ème} Année		
	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET
ACTIF												
2 INVESTISSEMENTS	9 374 452,53	5 967 226,08	3 707 226,45	7 414 452,90	4 448 671,74	2 965 781,16	7 414 452,90	5 190 117,03	2 224 335,87	7 414 452,90	5 931 562,32	1 482 890,58
Frais Prévisionnels	393 108,87	393 108,87	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements de Production	7 414 452,90	3 707 226,45	3 707 226,45	7 414 452,90	4 448 671,74	2 965 781,16	7 414 452,90	5 190 117,03	2 224 335,87	7 414 452,90	5 931 562,32	1 482 890,58
Cherché	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outils	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Non-actifs	1 566 890,76	1 566 890,76	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matériel de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Matériel informatique	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Amortissements	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
STOCKS												
Matériel et Usinage			8 171 173,71			9 672 024,90			3 305 143,73			2 711 887,05
LI. CRUAGES			2 451 562,11			2 902 607,47			591 543,12			813 566,11
Banque			5 779 821,60			6 770 417,43			2 313 600,61			1 898 376,93
Frais de location			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			11 878 400,16			12 637 806,06			5 529 479,60			4 194 777,63
PASSIF			190 671,71			390 671,71			190 671,71			190 671,71
LI. FONDS PROPRES												
Résultat de l'exercice			5 338 807,89			4 004 105,92			2 669 403,94			1 354 701,97
LI. DETTES FINANCIERES			2 669 403,94			2 669 403,94			2 669 403,94			2 669 403,94
Autres emprunts (BOSSEF)												
Dettes Financières												
Dettes à court terme			0,00			0,00			0,00			0,00
Détermination pour compte			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes d'exploitation			3 679 516,61			5 779 624,48			5 529 479,60			4 194 777,63
TOTAL			11 878 400,16			12 637 806,06			5 529 479,60			4 194 777,63



إذن بالطبع لمذكرة التخرج ماستر / تقرير ليسانس

د. عمامرة ياسمينة

أنا الممضي أسمه الاستاذ (ة): **أستاذة محاضرة (أ)**

جامعة العربي التبسي. تبسة

للسنة الجامعية: 2017/2018

المشرف على مذكرة تخرج ماستر / تقرير تربص ليسانس

ليسانس

الطلبة الاتية أسماؤهم:	الاختصاص	عنوان التقرير بالتفصيل

الماستر

الطلبة الاتية أسماؤهم:	الاختصاص	عنوان المذكرة بالتفصيل
جمال الوافي	مالية المؤسسة	تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء ومراقبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
خلود عيادي		

أوافق على القيام بطبع المذكرة أو التقرير وهذا بعد المراجعة

تاريخ الامضاء

2018/04/30

الامضاء

اللقب والاسم:

د. عمامرة ياسمينة
أستاذة محاضرة (أ)
جامعة العربي التبسي. تبسة



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسي. تبسة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم المالية والمحاسبة

الرقم: /ق.ع.م.م.ك.ع.إ.ق.ت.ع.ت.ج.ع.ت.ت. /2017/ 2018

اتفاقية التربص

المادة الأولى:

هذه الاتفاقية تضبط علاقات جامعة العربي التبسي تبسة ممثلة من طرف عميد كلية العلوم الاقتصادية ، والعلوم التجارية ، وعلوم التسيير

مع المؤسسة : الوكالة الوطنية لدعم وتسهيل الشباب

مقرها في : تبسة

ممثلة من طرف : س.د. حليم

الرتبة : مدير الفرع (تبسة)

هذه الاتفاقية تهدف إلى تنظيم تربص تطبيقي للطلبة الآتية أسماؤهم :

1- الوافي جمال

2- عبادي خلود

3-

4-

وذلك طبقا للمرسوم رقم : 88-90 المؤرخ في 03/05/1988 القرار الوزاري المؤرخ في ماي 1989.

المادة الثانية:

يهدف هذا التربص إلى ضمان تطبيق الدراسات المعطاة في القسم والمطابقة للبرنامج والمخططات التعليمية في تخصص الطلبة المعنيين.

التخصص: مالية مؤسسية

المادة الثالثة:

التربص التطبيقي يجري في مصلحة : التكوين - الإعلام والإتصال

الفترة من : 2015/02/01 إلى : 2018/03/31

المادة الرابعة :

برنامج التربص المعد من طرف الكلية مراقب عند تنفيذه من طرف جامعة تبسة والمؤسسة المعنية.

المادة الخامسة:

وعلى غرار ذلك تتكفل المؤسسة بتعيين عون أو أكثر يكلف بمتابعة تنفيذ التربص التطبيقي هؤلاء الأشخاص مكلفون أيضا بالحصول على المسابقات الضرورية للتنفيذ الأمثل للبرنامج وكل غياب للمتربص ينبغي أن يكون على استمارة السيرة الذاتية المسلمة من طرف الكلية .

المادة السادسة::

خلال التربص التطبيقي والمحدد بثلاثين يوما يتبع المتربص مجموع الموظفين في وحداته المحددة في النظام الداخلي وعليه يحسب على المؤسسة أن توضع للطلبة عند وصولهم لاماكن تربصهم مجموع التدابير المتعلقة بالنظام الداخلي في مجال الأمن والنظافة وتبين لم الأخطاء الممكنة.

المادة السابعة :

في حالة الإخلال بهذه القواعد فالمؤسسة لها الحق في إنهاء تربص الطالب بعد إعلام القسم عن طريق رسالة مسجلة ومؤمنة الوصول.

المادة الثامنة:

تأخذ المؤسسة كل التدابير لحماية المتربص ضد مجموع مخاطر حوادث العمل وتسهر بالخصوص على تنفيذ كل تدابير النظافة والأمن المتعلقة بمكان العمل المعين لتنفيذ التربص.

المادة التاسعة :

في حالة حادث ما على المتربصين يمكن التوجيه يجب على المؤسسة أن تلجأ إلى العلاج الضروري كما يجب أن ترسل تقريرا مفصلا مباشرة إلى القسم.

المادة العاشرة:

تتحمل المؤسسة التكفل بالطلبة في حدود إمكانياتها وحسب مجمل الاتفاقية الموقعة بين الطرفين عند الوجود وإلا فإن الطلبة يتكفلون بأنفسهم من ناحية النقل ، المسكن ، المطعم.

حرر بتبسة في 10 أكتوبر 2017



رئيس القسم
د. قتال عبد العزيز



ممثل المؤسسة

المدير
ج. محمد الوالي

الملخص

يهدف هذا البحث إلى تقديم رؤية حول مفهوم واسع حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والعوامل المؤثرة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. بعد استعراض الاطار النظري والمفاهيم من الموضوع في دراسة انشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تحليل مختلف الاجراءات والمراحل التي تمر بها عملية انشاء وفي حين ان تعقد عملية الإنشاء يستوجب سيرورة لمرافقة المنشأة تكون مبنية على أساس علاقة ودية بينه وبين الهيئة المرافقة، وقد تم في الجانب الميداني للبحث الوقوف على تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من خلال استعمال أدوات دراسة حالة من ملاحظة ومقابلة وتحليل مختلف الوثائق المتاحة والتي مست الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الامر الذي مكن اختبار الفرضيات واستخلاص النتائج التي اعتمدت في النهاية لتقديم اقتراحات بشأن الموضوع.

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تحقق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال ارتفاع نسبة المستفيدين من القروض وفتح مناصب شغل لتشغيل الشباب.

الكلمات المفتاحية: المرافقة، انشاء، تمويل، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

Summary

This research aims to provide a vision of a broad concept around the National Youth Employment Support Agency and the factors influencing small and medium-sized enterprises.

After reviewing the conceptual framework and concepts of the topic in the study of the establishment of small and medium-sized enterprises on the analysis of the various actions and phases that pass the establishment process while the complexity of the construction process requires that the facility be constructed on the basis of a friendly relationship between it and the accompanying body, The evaluation of the performance of the National Youth Employment Support Agency through the use of case study tools from observation, interview and analysis has been conducted on the field side of the research various documents available that have touched the National Youth Employment Support Agency, which has made it possible to test hypotheses and draw conclusions that Finally adopted to make suggestions on the subject.

The research reached a set of results, the most important of which are: the National Youth Employment Support Agency achieves economic development by increasing the proportion of beneficiaries of loans and opening jobs for youth employment.

Keywords: accompanying, setting up, financing, national Youth employment Support Agency. Small Enterprises and medium